سـورة الحشر

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ

روى ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ سورة الحشر ؛لم يبق شيء من الجنة والنار والعرش والكرسي والسموات والأرض والهوام والريح والسحاب والطير والدواب والشجر والجبال والشمس والقمر والملائكة إلا صلوا عليه واستغفروا له، فإن مات من يومه أو ليلته مات شهيدا» (١)، خرجه الثعلبي، وخرج الثعلبي عن يزيد الرقاشي عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ آخر سورة الحشر ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ﴾ [الحشر: ٢١]إلى آخرها، فمات من ليلته ،مات شهيدا» (٢)، وروى الترمذي عن معقل بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال حين يصبح ثلاث مرات: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ،وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه حتى يمسي، وإن مات في يومه مات شهيدا ،ومن قرأها حين يمسي فكذلك» ، قال: حديث حسن غريب (٣).

﴿ سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾

تقدم (٤).

﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مِن دِيَـٰرِهِمْ لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ ۚ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا۟ ۖ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا۟ ۖ وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِى ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱعْتَبِرُوا۟ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَـٰرِ ﴾

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ ﴾ فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن دِيَارِهِمْ ﴾ قال سعيد بن جبير: قلت لابن عباس: سورة الحشر؟ قال: قل سورة النضير (٥)؛ وهم رهط من اليهود من ذرية هارون

---

(١) ضعيف: قطعة من حديث موضوع نقله الثعلبي وأقر به في فضائل القرآن، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ وعن أبي بن كعب ـ رضي الله عنه.

(٢) ضعيف: عزاه الألباني بنحوه لابن السنى في عمل اليوم والليلة وضعَّفه برقم (٣٠٧) في ضعيف الجامع، ورواه ابن السنى (٧١٨) بترقيمي في عمل اليوم والليلة، وضعفه لأجل يزيد الرقاشي

(٣) غريب: الترمذي (٢٩٢٢) في فضائل القرآن، وفى إسناده خالد بن طهمان وقد اختلط قبل موته بعشر سنوات، وضعفه الألباني (٢/ ٩٥٨) في إرواء الغليل.

(٤) أي تقدم تفسير ذلك عند الآية الأولى من سورة الحديد، وقبلها تقدم تفسير تسبيح الجمادات عند الآية ٤٤ من سورة الإسراء.

(٥) متفق عليه: البخاري (٤٨٨٢، ٤٨٨٣) في التفسير، ومسلم (٣٠٣١/ ٣١) في التفسير.

عليه السلام، نزلوا المدينة في فتن بني إسرائيل انتظارا لمحمد ﷺ، وكان من أمرهم ما نص الله عليه.

الثانية: قـوله تعالى: ﴿لأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ الحشر: الجـمع؛ وهو على أربعة أوجه: حشـران في الدنيا وحشران في الآخـرة؛ أما الذي في الدنيا فقـوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن دِيَارِهِمْ لأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ قال الزهري: كانوا من سبط [١] لم يصبهم جلاءٌ، وكـان الله عز وجل قد كتب عليهم الجلاء؛ فلولا ذلك لعذبهم في الدنيا وكان أول حشر حشروا في الدنيا إلى الشام [٢]، قال ابن عباس وعكرمة: من شك أن الحشـر في الشام فليقرأ هذه الآية، وأن النبي ﷺ قال لهم: «اخرجوا» قالوا: إلى أين؟ قـال: «إلى أرض المحشر» [٣]، قال قتـادة: هذا أول المحشر [٤]، قال ابن عباس: هم أول من حشـر من أهل الكتاب وأخـرج من دياره [٥]، وقيـل: إنهم أخرجـوا إلى خيـبر، وأن معنى: ﴿لأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ إخراجهم من حصونهم إلى خيـبر، وآخره إخراج عمر رضي الله عنه إياهم من خيبر إلى نجد وأذرعـات، وقيل: تيماء وأريحاء، وذلك بكفرهم ونقض عهـدهم، وأما الحشر الثاني: فحشرهم قرب القـيامة. قال قتادة: تأتي نار تحشر الناس من المشرق إلى المغـرب، تبيت معهم حيث باتوا، وتقيل [٦] معـهم حيث قـالوا، وتأكل منهم من تخلف [٧]، وهذا ثابت في الصحـيح، وقد ذكرناه في كـتاب التـذكرة » ونحوه ،روى ابن وهـب عن مالك قال: قلت لمالـك: هو جلاؤهم من ديارهم؟ فقال لي: الحشر يوم القيامة حشر اليهود، قال: وأجلى رسول الله ﷺ اليهود إلى خيبر حين سئلوا عن المال فكتـموه؛ فاسـتحلهم بذلك، قال ابن العـربي: للحشر أول ووسط وآخـر؛ فالأول: إجلاء بني النضير، والأوسـط: إجلاء خيبر، والآخر حشـر يوم القيامة [٨]، وعن الحسن: هم بنو قريظة، وخالفه بقية المفسرين وقالوا: بنو قريظة ما حشروا ولكنهم قتلوا، حكاه الثعلبي.

قال الكيا الطبري: ومصالحة أهل الحرب على الجلاء من ديارهم من غير شيء لا يجور الآن، وإنما كان ذلك في أول الإسلام ثم نسخ، والآن فلا بد من قتالهم أو سبيهم أو ضرب الجزية عليهم [٩].

قوله تعالى: ﴿مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا﴾ يريد لعظم أمر اليهود ومنعـتهم وقوتهم في صدور المسلمين، واجتمـاع كلمتهم: ﴿وَظَنُّوا أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم﴾ قيل: هي الوطيح والنطاة والسلالم والكـتيبة، ﴿مِّنَ اللَّهِ﴾ أي من أمره، وكـانوا أهل حلقة - أي سلاح كـثير - وحصـون منيعة؛ فلم يمنعـهم شيء منها، ﴿فَأَتَاهُمُ اللَّهُ﴾ أي أمره وعذابه، ﴿مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾.

أي لم يظنوا، وقـيل: من حيـث لم يعلموا، وقـيل: ﴿مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾ بقتل كـعب بن

(١) السِّبْطُ: هو من اليهود كالقبيلة من العرب، وقيل: هم من يرجعون إلى أب واحد اللسان«سبط».

(٢) مرسل: ورواه الطبري صحيحًا إلى الزهري كما في تفسيره (٢٨/ ٣١).

(٣) ضعيف وله شواهد: الهيـثمي (١٠/ ٣٤٣) في المجمع وعزاه للبزار وفيه أبو سعد البـقال، قال: «والغالب عليه الضعف».

(٤) صحيح إليه: الطبري (٢٨/ ٣١) في تفسيره بنحوه، والبغوي (٨/ ٩٦٩ في تفسيره.

(٥) فتح القدير للشوكاني بنحوه (٧/ ١٨٢)، وبلفظه في زاد المسير لابن الجوزي (٦/ ٥).

(٦) من القيلولة، وهي النوم في الظهيرة. اللسان «قيل».

(٧) مرسل: ذكره الطبري (٢٧/ ٣١) والمرفوع منه عند مسلم (١٠/ ٢٩/ ٤١) في الفتن وأشراط الساعة عن حذيفة بن أسيد الغفارى ـ رضي الله عنه.

(٨، ٩) أحكام القرآن لابن العربي (٤/ ٤٠٥).

الأشرف؛ قاله [١] ابن جريج ،والسدي، وأبو صالح.

﴿وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ﴾ بقتل سيدهم كعب بن الأشرف؛ وكان الذي قتله هو محمد بن مسلمة وأبو نائلة سلكان بن سلامة بن وقش - وكان أخا كعب بن الأشرف من الرضاعة - وعباد بن بشر بن وقش، والحارث بن أوس بن معاذ، وأبو عبس بن جبر، وخبره مشهور في السيرة [٢]، وفي الصحيح أن النبي ﷺ قال: «نصرت بالرعب بين يدي مسيرة شهر» [٣] ،فكيف لا ينصر به مسيرة ميل من المدينة إلى محلة بني النضير، وهذه خصيصة لمحمد ﷺ دون غيره.

قوله تعالى: ﴿يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم﴾ قراءة العامة بالتخفيف من أخرب؛ أي يهدمون، وقرأ السلمي والحسن ونصر بن عاصم وأبو العالية وقتادة وأبو عمرو: « يُخَرِّبُون » بالتشديد [٤] من التخريب، قال أبو عمرو: إنما اخترت التشديد ؛لأن الإخراب ترك الشيء خرابا بغير ساكن، وبنو النضير لم يتركوها خرابا وإنما خربوها بالهدم؛ يؤيده قوله تعالى: ﴿بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ﴾، وقال آخرون: التخريب والإخراب بمعنى واحد، والتشديد ؛بمعنى التكثير،وحكى سيبويه: أن معنى فعلت وأفعلت يتعاقبان؛ نحو أخربته وخربته ،وأفرحته وفرحته، واختار أبو عبيد وأبو حاتم الأولى،وقال قتادة [٥] والضحاك: كان المؤمنون يخربون من خارج ليدخلوا، واليهود يخربون من داخل ليبنوا به ما خرب من حصنهم، فروي أنهم صالحوا رسول الله ﷺ على ألا يكونوا عليه ولا له؛ فلما ظهر يوم بدر قالوا: هو النبي الذي نعت في التوراة،فلا ترد له راية، فلما هُزم المسلمون يوم أحد ارتابوا ونكثوا، فخرج كعب بن الأشرف في أربعين راكبا إلى مكة، فحالفوا عليه قريشا عند الكعبة، فأمر عليه السلام محمد بن مسلمة الأنصاري فقتل كعبًا غِيلَةً ثم صبحهم بالكتاب؛ فقال لهم، اخرجوا من المدينة، فقالوا: الموت أحب إلينا من ذلك؛ فتنادوا بالحرب، وقيل: استمهلوا رسول الله ﷺ عشرة أيام ليتجهزوا للخروج، فدس إليهم عبد الله بن أبي المنافق وأصحابه لا تخرجوا من الحصن، فإن قاتلوكم فنحن معكم لا نخذلكم، ولئن أخرجتم لنخرجن معكم، فدربوا على الأزقة وحصنوها إحدى وعشرين ليلة، فلما قذف الله في قلوبهم الرعب، وأيسوا من نصر المنافقين طلبوا الصلح؛ فأبى عليهم إلا الجلاء؛ على ما يأتي بيانه [٦].

وقال الزهري وابن زيد وعروة بن الزبير: لما صالحهم النبي ﷺ على أن لهم ما أقلت الإبل؛ كانوا يستحسنون الخشبة والعمود فيهدمون بيوتهم ويحملون ذلك على إبلهم ويخرب المؤمنون باقيها، وعن ابن زيد أيضا: كانوا يخربونها لئلا يسكنها المسلمون بعدهم [٧]، وقال ابن عباس: كانوا كلما

---

(١) انظره بنحوه في زاد المسير (٦/ ٥، ٦) دون عزو ، وذكره الشوكاني (٧/ ١٨٣) في فتح القدير ولم يرجحه .

(٢) متفق عليه : البخاري (٤٠٣٧) في المغازي ، ومسلم (١٨٠١/ ١١٩) في الجهاد ، عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما .

(٣) متفق عليه: قطعة من حديث البخاري (٣٣٥) في التيمم ، ومسلم (٥٢١/ ٣) في المساجد ومواضع الصلاة ، عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما .

(٤) قراءة سبعية متواترة : تقريب النشر (ص١٨٠) .

(٥) مرسل وهو صحيح إلى قتادة : والطبري (٢٨/ ٣٢).

(٦) سيأتي بعد قليل .

(٧) مرسل : الطبري (٢٨/ ٣١) .

ظهر المسلمون على دار من دورهم هدموها ليتسع موضع القتال، وهم ينقبون دورهم من أدبارها إلى التي بعدها ليتحصنوا فيها، ويرموا بالتي أخرجوا منها المسلمين [١]، وقيل: ليسدوا بها أزقتهم، وقال عكرمة: ﴿بِأَيْدِيهِمْ﴾ في إخراب دواخلها وما فيها لئلا يأخذه المسلمون، و﴿وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ في إخراب ظاهرها ليصلوا بذلك إليهم، قال عكرمة: كانت منازلهم مزخرفة فحسدوا المسلمين أن يسكنوها فخربوها من داخل وخربها المسلمون من خارج [٢]، وقيل: ﴿يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم﴾ بنقض المعاهدة ﴿وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ بالمقاتلة؛ قال [٣] الزهري أيضا قاله، وقال أبو عمرو بن العلاء: ﴿بِأَيْدِيهِمْ﴾ في تركهم لها، وبـ﴿أَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ في إجلائهم عنها، قال ابن العربي: التناول للإفساد إذا كان باليد كان حقيقة، وإذا كان بنقض العهد كان مجازا؛ إلا أن قول الزهري في المجاز أمثل من قول أبي عمرو بن العلاء.

قوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾.

أي اتعظوا يا أصحاب العقول والألباب، وقيل: يا من عاين ذلك ببصره؛ فهو جمع للبصر، ومن جملة الاعتبار هنا أنهم اعتصموا بالحصون من الله فأنزلهم الله منها، ومن وجوهه: أنه سلط عليهم من كان ينصرهم، ومن وجوهه أيضا: أنهم هدموا أموالهم بأيديهم، ومن لم يعتبر بغيره اعتبر في نفسه، وفي الأمثال الصحيحة: السعيد من وعظ بغيره [٤].

﴿وَلَوْلَآ أَن كَتَبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمُ ٱلْجَلَآءَ لَعَذَّبَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْآخِرَةِ عَذَابُ ٱلنَّارِ ۝ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۖ وَمَن يُشَآقِّ ٱللَّهَ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَن كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ﴾ أي: لولا أنه قضى أنه سيجليهم عن دارهم، وأنهم يبقون مدة فيؤمن بعضهم ويولد لهم من يؤمن، ﴿لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا﴾ أي: بالقتل والسبي كما فعل ببني قريظة، والجلاء مفارقة الوطن يقال: جلا بنفسه جلاءً، وأجلاه غيره إجلاءً، والفرق بين الجلاء والإخراج وإن كان معناهما في الإبعاد واحدا من وجهين: أحدهما: أن الجلاء ما كان مع الأهل والولد، والإخراج قد يكون مع بقاء الأهل والولد. الثاني: أن الجلاء لا يكون إلا لجماعة، والإخراج يكون لواحد ولجماعة؛ قاله الماوردي، ﴿ذَلِكَ﴾ أي: ذلك الجلاء ﴿بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ﴾ أي: عادوه وخالفوا أمره، ﴿وَمَن يُشَاقِّ اللَّهَ﴾ قرأ طلحة بن مصرف ومحمد بن السميقع: «وَمَنْ يُشَاقِقِ اللهُ» بإظهار التضعيف [٥] كالتي في «الأنفال» [٦]، وأدغم الباقون.

﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِىَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ۝﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ﴾ ﴿مَا﴾ في محل نصب بـ ﴿قَطَعْتُم﴾؛ كأنه قال: أي:

---

(١) ضعيف: ذكره ابن الجوزي (٦/ ٥) في زاد المسير بلا سند، وذكره الطبري (٢٨/ ٢٣) في تفسيره من طريق العوفي ضعيفًا. (٢، ٣) انظر السابق.

(٤) صحيح: قطعة من حديث رواه مسلم (٢٦٤٥/ ٣، ٤) في القدر، عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه.

(٥) قراءة غير متواترة: البحر المحيط لأبي حيان (٨/ ٢٤٤).

(٦) انظر الآية رقم (١٣) من سورة الأنفال.

شيء قطعتم، وذلك أن النبي ﷺ لما نزل على حصون بني النضير - وهي البويرة - حين نقضوا العهد بمعونة قريش عليه يوم أحد، أمر بقطع نخيلهم وإحراقها، واختلفوا في عدد ذلك؛ فقال قتادة والضحاك: إنهم قطعوا من نخيلهم وأحرقوا ست نخلات (١)، وقال محمد بن إسحاق (٢): إنهم قطعوا نخلة وأحرقوا نخلة، وكان ذلك عن إقرار رسول الله ﷺ أو بأمره؛ إما لإضعافهم بها وإما لسعة المكان بقطعها، فشق ذلك عليهم فقالوا وهم يهود أهل الكتاب: يا محمد، ألست تزعم أنك نبي تريد الصلاح، أفمن الصلاح قطع النخل وحرق الشجر؟ وهل وجدت فيما أنزل الله عليك إباحة الفساد في الأرض؟ فشق ذلك على النبي ﷺ، ووجد المؤمنون في أنفسهم حتى اختلفوا؛ فقال بعضهم: لا تقطعوا مما أفاء الله علينا، وقال بعضهم: اقطعوا لنغيظهم بذلك، فنزلت الآية بتصديق من نهى عن القطع وتحليل من قطع من الإثم، وأخبر أن قطعه وتركه بإذن الله، وقال شاعرهم سماك اليهودي في ذلك:

أَلَسْنَا وَرِثْنَا الكتَابَ الحَكِيمَ ... عَلَى عَهْدِ مُوسَى ولَمْ نَصْدِفِ
وأنتُمْ رِعَاءُ لشَاءٍ عِجَافٍ ... بِسَهْلِ تُهَامَةَ والأَخْيَفِ
تَرَوْنَ الرِّعَايَةَ مَجْداً لَكُمْ ... لَدَى كُلِّ دَهرٍ لكُمْ مُجْحَفِ
فَيَا أيُّها الشَّاهِدُونَ انْتَهُوا ... عَنِ الظُّلْمِ والمَنْطِقِ المُؤْنِفِ
لَعَلَّ اللَّيَالِي وَصَرْفَ الدُّهُورِ ... يُدِلْنَ مِنَ العَادِلِ المُنْصِفِ
بِقَتْلِ النَّضِيرِ وإجْلائِها ... وعَقْرِ النَّخِيلِ ولَمْ تُقْطَفِ

فأجابه حسان بن ثابت:

تَفَاقَدُ مَعْشَرٌ نَصَرُوا قُرَيْشًا ... وَلَيْسَ لَهُمْ بِبَلْدَتِهِمْ نَصِيرُ
هُمُو أُوتُوا الكِتَابَ فَضَيَّعُوهُ ... وهُم عُمْيٌ عَنِ التَّوراةِ بُورُ
كَفَرْتُم بالقُرآنِ وَقَدْ أَبَيْتُمْ ... بِتَصْدِيقِ الَّذِي قَالَ النَّذِيرُ
وَهَانَ عَلَى سُرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ ... حَرِيقٌ بالبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ

فأجابه أبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب:

أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعٍ ... وَحَرَّقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرُ
سَتَعْلَمُ أَيُّنَا مِنْهَا بِنُزْهٍ ... وَتَعْلَمُ أَيَّ أَرْضَيْنَا تَصِيرُ
فَلَوْ كَانَ النَّخِيلُ بِهَا رِكَابًا ... لَقَالُوا لاَ مُقَامَ لَكُمْ فَسِيرُوا (٣)

الثانية: كان خروج النبي ﷺ إليهم في ربيع الأول أول السنة الرابعة من الهجرة، وتحصنوا منه في الحصون، وأمر بقطع النخل وإحراقها، وحينئذ نزل تحريم الخمر، ودس عبدالله بن أبي ابن سلول ومن معه من المنافقين إلى بني النضير: إنا معكم، وإن قوتلتم قاتلنا معكم، وإن أخرجتم خرجنا معكم؛ فاغتروا بذلك، فلما جاءت الحقيقة خذلوهم وأسلموهم وألقوا بأيديهم، وسألوا رسول الله

(١) قاله ابن الجوزي (٦/ ٦) في زاد المسير.
(٢) معنى هذا أنه معضل، وانظر التالي.
(٣) انظر: السيرة النبوية (٣/ ١١٥، ١٢٢) لابن هشام نقلاً عن ابن إسحاق، وبعضه عند البخاري (٤٠٣٢) في المغازي.

ﷺ أن يكف عن دمائهم ويجليهم؛ على أن لهم ما حملت الإبل مـن أموالهم إلا السلاح، فاحتملوا كذلك إلى خـيبر، ومنهم من سـار إلى الشام، وكان ممـن سار منهم إلى خيـبر أكابرهم؛ كـحيي بن أخطب، وسلام بن أبي الحقيق، وكنانة بن الربيع، فدانت لهم خيبر (١).

الثالثـة : ثبت في صحـيح مسلم وغـيره (٢) عن ابن عمـر ،أن رسول الله ﷺ قطع نخل بني النضير وحرق، ولها يقول حسان:

وَهَانَ عَلَى سُرَاةِ بَنِي لُؤَيٍ حَرِيقٌ بِالبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ

وفي ذلك نزلت: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ﴾ الآية.

واختلف الناس في تخريب دار العدو وتحريقها وقطع ثمارها على قولين: الأول: أن ذلك جائز؛ قاله في المدونة. الثاني: إن علم المسلمون أن ذلك لهم لم يفعلوا، وإن ينسوا فـعلوا؛ قاله مالك في الواضحة، وعلـيه يناظر أصحاب الشافـعي، ابن العربي (٣). والصحيح الأول، وقـد علم رسول الله ﷺ أن نخل بني النضـير له؛ ولكنه قطع وحـرق ليكون ذلك نكاية لهم ووهنا فيـهم حتى يخـرجوا عنها، وإتلاف بعض المال لصلاح باقيه مصلحة جائزة شرعا، مقصودة عقلا.

الرابعة : قال الماوردي: إن في هذه الآية دليلا على أن كل مجتـهد مصيب، وقاله الكيا الطبري قال: وإن كان الاجتهاد يبعد في مثله مع وجود النبي ﷺ بين أظهرهم، ولا شك أن رسول الله ﷺ رأي ذلك وسكت؛ فتلقوا الحكم من تقريره فـقط، قال ابن العربي: وهذا باطل؛ لأن رسول الله ﷺ كان معهم، ولا اجتـهاد مع حضور رسول الله ﷺ، وإنما يدل على اجتهاد النبي ﷺ فيما لم ينزل عليه؛ أخذا بعموم الأذية للكفار، ودخولا في الإذن للكـل لما يقضي عليهم بالاجتياح والبوار؛ وذلك قوله تعالى: ﴿وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾ (٤).

الخامسة : اختلف في اللينة مـا هي؛ على أقوال عـشرة: الأول : النخل كله إلا العجـوة؛ قاله الزهري ومالك وسـعيد بن جبـير وعكرمة والخليل، وعن ابن عـباس ومجاهد والحـسن: أنها النخل كله، ولم يسـتثنوا عـجوة ولا غـيرها (٥)، وعن ابن عبـاس أيضا: أنهـا لون من النخل (٦)، وعن الثوري: أنها كرام النخل (٧)، وعن أبي عبيدة: أنها جميع ألوان التـمر سوى العجوة والبرني، وقال جعفر بن محمـد: إنها العجوة خاصة (٨)، وذكر أن العتيق والعجـوة كانتا مع نوح عليه السلام في

(١) انظر : السابق نفسه .

(٢) متفق عليه : البخاري (٤٠٣١) في المغازي ، ومسلم (١٧٤٦/ ٢٩، ٣١) في الجهاد والسير .
قال النووي : البويرة : بضم الياء : موضع نخل بني النضير .
وسراة : (بفتح السين) . أشراف القوم ورؤساؤهم .
والمستطير : المنتشر . والله أعلم انظر شرح النووي (٦/ ٢٧١) على صحيح مسلم .

(٣) أحكام القرآن (٤/ ١٧٦٨) للقاضي ابن العربي المالكي .

(٤) انظر : أحكام القرآن (٤/ ١٧٦٩) للقاضي ابن العربي المالكي .

(٥ ـ ٨) ذكرها ابن الجوزي (٦/ ٦، ٧) في زاد المسير .
والقول الأول : من طريق عطاء ، عن ابن عباس .
الثاني : ضعيف من طريق العوفى ، عن ابن عباس .
والثالث : كرام النخل من طريق العوفي أيضًا. الطبري (٢٨/ ٣٦) .

السفينة، والعتيق: الفحل، وكانت العجوة أصل الإناث كلها فلذلك شق على اليهود قطعها؛ حكاه الماوردي، وقيل: هي ضرب من النخل يقال لتمره: اللون، تمره أجود التمر، وهو شديد الصفرة، يرى نواه من خارجه ويغيب فيه الضرس؛ النخلة منها أحب إليهم من وصيف [١]، وقيل: هي النخلة القريبة من الأرض، وأنشد الأخفش.

قَدْ شَجَانِي الحَمَامُ حِينَ تَغَنَّى ... بِفِرَاقِ الأَحْبَابِ مِنْ فَوقِ لِينه

وقيل: إن اللينة: الفسيلة؛ لأنها ألين من النخلة، ومنه قول الشاعر:

غَرَسُوا لينها بِمجْرَى مَعِينٍ ... ثُمَّ حَفُّوا النَّخِيلِ بِالآجَامِ

وقيل: إن اللينة الأشجار كلها للينها بالحياة؛ قال ذو الرمة:

طِرَاقُ الخَوَافِي وَاقِعٌ فَوْقَ لِينِهِ ... نَدَى لَيْلِهِ فِي رِيشِهِ يَتَرَقْرَقُ

والقول العاشر: أنها الدقل؛ قال الأصمعي، قال: وأهل المدينة يقولون: لا تنتفخ الموائد حتى توجد الألوان؛ يعنون الدقل، قال ابن العربي [٢]: والصحيح ما قال الزهري ومالك لوجهين: أحدهما: أنهما أعرف ببلدهما وأشجارهما، الثاني: أن الاشتقاق يعضده، وأهل اللغة يصححونه؛ فإن اللينة وزنها لونة، واعتلت على أصولهم، فآلت إلى لينة فهي لون، فإذا دخلت الهاء كسر أولها؛ كبرك الصدر بفتح الباء وبركه بكسرها لأجل الهاء، وقيل: لينة أصلها لونة، فقلبت الواو ياءً لانكسار ما قبلها، وجمع اللينة لِينٌ، وقيل: لِيَانٌ؛ قال امرؤ القيس يصف عنق فرسه:

وَسَالِفَةً كَسَحُوقِ الَّليا ... نِ أَضْرَمَ فيهَا الغَوِيُّ السُّعُر

وقال الأخفش: إنما سميت لينة اشتقاقا من اللون لا من اللين، المهدوي: واختلف في اشتقاقها؛ فقيل: هي من اللون وأصلها لونة، وقيل: أصلها لينة من لان يلين، وقرأ عبد الله: « **ما قطعتم من لينة ولا تركتم قوماء على أصولها** » [٣]، أي: قائمة على سوقها، وقرأ الأعمش « **ما قطعتم من لينة أو تركتموها قوّماً على أصولها** » [٤] المعنى لم تقطعوها، وقرئ: « قَوْمَاء على أصلها » [٥]، وفيه وجهان: أحدهما: أنه جمع أصل؛ كَرَهَن ورُهُن، والثاني: اكتفي فيه بالضمة عن الواو، وقرئ: « قَائمًا على أصوله» [٦] ذهابا إلى لفظ ﴿مَا﴾، ﴿فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: بأمره ﴿وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾ أي: ليذل اليهود الكفار به وبنبيه وكتبه.

﴿ وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۝٦ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٧ ﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾ هذه الآية والتي بعدها إلى قوله: ﴿شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ فيه عشر

(١) وصيف: الخادم.

(٢) أحكام القرآن (٤/ ١٧٦٩) لابن العربي.

(٣ ـ ٦) قراءات غير متواترة: انظر: الكشاف (٤/ ٨٠) للزمخشري.

مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ﴾ يعني ما رده الله تعالى: ﴿عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ من أموال بني النضير، ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ﴾ أوضعتم عليه، والإيجاف: الإيضاع في السير وهو الإسراع؛ يقال: وجف الفرس: إذا أسرع، وأوجفته أنا، أي: حركته وأتعبته؛ ومنه قول تميم بن مقبل:

مَذَاوِيدُ بِالبِيضِ الحديثِ صِقَالُهَا عَنِ الرَّكْبِ أَحْيَانًا إِذَا الرَّكْبُ أَوْجَفُوا

والركاب: الإبل، واحدها راحلة، يقول: لم تقطعوا إليها شقة ولا لقيتم بها حربا ولا مشقة؛ وإنما كانت من المدينة على ميلين؛ قاله الفراء، فمشوا إليها مشيا ولم يركبوا خيلا ولا إبلا؛ إلا النبي ﷺ فإنه ركب جملا، وقيل: حمارا مخطوما بليف، فافتتحها صلحا وأجلاهم وأخذ أموالهم، فسأل المسلمون النبي ﷺ أن يقسم لهم فنزلت: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ﴾ الآية، فجعل أموال بني النضير للنبي ﷺ خاصة يضعها حيث شاء؛ فقسمها النبي ﷺ بين المهاجرين. قال الواقدي[١]: ورواه ابن وهب عن مالك؛ ولم يعط الأنصار منها شيئا إلا ثلاثة نفر محتاجين؛ منهم: أبو دجانة سماك بن خرشة، وسهل بن حنيف، والحارث بن الصمة، وقيل: إنما أعطى رجلين، سهلا وأبا دجانة، ويقال: أعطى سعد بن معاذ سيف بن أبي الحقيق، وكان سيفا له ذكرٌ عندهم، ولم يسلم من بني النضير إلا رجلان: سفيان بن عمير، وسعد بن وهب؛ أسلما على أموالهما فأحرزاها.

وفي صحيح مسلم عن عمر قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب، وكانت للنبي ﷺ خاصة، فكان ينفق على أهله نفقة سنة، وما بقي يجعله في الكراع[٢] والسلاح عدة في سبيل الله تعالى[٣]. وقال العباس لعمر رضي الله عنهما: اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن - يعني عليا رضي الله عنه - فيما أفاء الله على رسوله من أموال بني النضير، فقال عمر: أتعلمان أن النبي ﷺ قال: «لا نورث ما تركناه صدقة» قالا نعم، قال عمر: إن الله عز وجل كان خص رسوله ﷺ بخاصة ولم يخصص بها أحدا غيره، قال: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ ما أدري هل قرأ الآية التي قبلها أم لا، فقسم رسول الله ﷺ بينكم أموال بني النضير، فوالله ما استأثرها عليكم، ولا أخذها دونكم حتى بقي هذا المال؛ فكان رسول الله ﷺ يأخذ منه نفقة سنة، ثم يجعل ما بقي أسوة المال، الحديث بطوله، خرجه مسلم[٤]، وقيل: لما ترك بنو النضير ديارهم وأموالهم طلب المسلمون أن يكون لهم فيها حظ كالغنائم؛ فبين الله تعالى أنها فيء، وكان قد جرى ثم بعض القتال؛ لأنهم حوصروا أياما وقاتلوا وقتلوا، ثم صالحوا على الجلاء، ولم يكن قتال على التحقيق؛ بل جرى مبادئ القتال وجرى الحصار، وخص الله تلك الأموال برسوله ﷺ، وقال مجاهد: اعلمهم الله تعالى وذكرهم أنه إنما نصر رسوله ﷺ ونصرهم بغير كراع ولا عدة[٥]، ﴿وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ﴾ أي: من أعدائه، وفي هذا

---

(١) والواقدى: محمد بن عمر: متروك على علمه ـ كما سبق.
وذكره ابن الجوزي (٦/ ٧) في زاد المسير.

(٢) الكراع: اسم يجمع بين الخيل والسلاح (دفاعًا وهجومًا) اللسان« كرع ».

(٣) صحيح: مسلم (١٧٥٧/ ٤٨) في الجهاد والسير.

(٤) صحيح: البخاري (٣٠٩٤) في فرض الخمس، ومسلم (١٧٥٧/ ٤٨) في الجهاد والسير ضمن حديث طويل هناك عن مالك بن أوس بن الحدثان.

(٥) صحيح إلى مجاهد: الطبري (٢٨/ ٣٩) في تفسيره.

بيان أن تلك الأموال كانت خاصة لرسول الله ﷺ دون أصحابه.

الثانية: قوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾ قال ابن عباس [١]: هي قريظة والنضير، وهما بالمدينة وفدك، وهي على ثلاثة أيام من المدينة وخيبر، وقرى عرينة وينبع جعلها الله لرسوله، وبين أن في ذلك المال الذي خصه بالرسول عليه السلام سهمانا لغير الرسول نظرا منه لعباده، وقد تكلم العلماء في هذه الآية والتي قبلها، هل معناهما واحد أو مختلف، والآية التي في الأنفال؛ فقال قوم من العلماء: إن قوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾ منسوخ بما في سورة الأنفال من كون الخمس لمن سمي له، والأخماس الأربعة لمن قاتل، وكان في أول الإسلام تقسم الغنيمة على هذه الأصناف ولا يكون لمن قاتل عليها شيء، وهذا قول يزيد بن رومان وقتادة وغيرهما [٢]، ونحوه عن مالك، وقال قوم: إنما غنم بصلح من غير إيجاف خيل ولا ركاب؛ فيكون لمن سمى الله تعالى فيه فيئا والأولى للنبي ﷺ خاصة، إذا أخذ منه حاجته كان الباقي في مصالح المسلمين [٣]، وقال معمر: الأولى للنبي ﷺ [٤]، والثانية: هي الجزية والخراج للأصناف المذكورة فيه [٥]، والثالثة: الغنيمة في سورة الأنفال للغانمين [٦]، وقال قوم منهم الشافعي: إن معنى الآيتين واحد؛ أي ما حصل من أموال الكفار بغير قتال قسم على خمسة أسهم: أربعة منها للنبي ﷺ، وكان الخمس الباقي على خمسة أسهم: سهم لرسول الله ﷺ أيضا وسهم لذوي القربى - وهم بنو هاشم وبنو المطلب - لأنهم منعوا الصدقة فجعل لهم حق في الفيء، وسهم لليتامى، وسهم للمساكين، وسهم لابن السبيل، وأما بعد وفاة رسول الله ﷺ، فالذي كان من الفيء لرسول الله ﷺ يصرف عند الشافعي في قول إلى المجاهدين المترصدين للقتال في الثغور؛ لأنهم القائمون مقام الرسول عليه الصلاة والسلام، وفي قول آخر له: يصرف إلى مصالح المسلمين من سد الثغور، وحفر الأنهار، وبناء القناطر؛ يقدم الأهم فالأهم، وهذا في أربعة أخماس الفيء، فأما السهم الذي كان له من خمس الفيء والغنيمة فهو لمصالح المسلمين بعد موته ﷺ بلا خلاف؛ كما قال عليه الصلاة والسلام: «ليس لي من غنائمكم إلا الخمس والخمس مردود فيكم» [٧]، وقد مضى القول فيه في سورة «الأنفال» [٨].

وكذلك ما خلفه من المال غير موروث، بل هو صدقة يصرف عنه إلى مصالح المسلمين؛ كما قال عليه السلام: «إنا لا نورث ما تركناه صدقة» [٩]، وقيل: كان مال الفيء لنبيه ﷺ، لقوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ فأضافه إليه؛ غير أنه كان لا يتأثل [١٠] مالا، إنما كان يأخذ بقدر حاجة عياله، ويصرف الباقي في مصالح المسلمين، قال القاضي أبو بكر بن العربي [١١]: لا إشكال أنها

(١) ضعيف جداً: ذكره الطبري (٢٨/ ٣٩) من طريق العوفيين بسند ضعيف جدًا.
(٢ـ ٦) زاد المسير (٦/ ٧) لابن الجوزي.
(٧) حسن: أبو داود (٢٦٩٤) في الجهاد، والنسائي (٦/ ٢٦٢) في سننه، وأحمد (٢/ ١٨٤)، وحسنه الألباني.
(٨) الآية (٤١) من سورة الأنفال.
(٩) صحيح: سبق قريبًا.
(١٠) يتأثل: يكتسب ويتخذ مالاً وثمرًا. اللسان «أثل».
(١١) أحكام القرآن (٤/ ١٧٧٢) للقاضي ابن العربي المالكي ـ رحمه الله.

ثلاثة معان في ثلاث آيات؛ أمـا الآية الأولى، فهي قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن دِيَارِهِمْ لأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ [الحشر: ٢]، ثم قال تعالى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾ يعني من أهل الكتاب معطوفا عليهم، ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ يريد كما بينا؛ فلا حق لكم فيه، ولذلك قال عمر: إنها كانت خالصة لرسول الله ﷺ، يعني بني النضير وما كان مثلها [(١)]، فهذه آية واحدة ومعنى متحد.

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ وهذا كلام مبتدأ غير الأول لمستحق غير الأول، وسمى الآية الثالثة آية الغنيمة، ولا شك في أنه معنى آخر باستحقاق ثان لمستحق آخر، بيد أن الآية الأولى والثانية اشتركتا في أن كل واحدة منهما تضمنت شيئا أفاءه الله على رسوله، واقتضت الآية الأولى أنه حاصل بغير قتال، واقتضت آية الأنفال أنه حاصل بقتال، وعريت الآية الثالثة، وهي قوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾ عن ذكر حصوله بقتال أو بغير قتال؛ فنشأ الخلاف من ها هنا، فمن طائفة قالت: هي ملحقة بالأولى، وهو مال الصلح كله ونحوه، ومن طائفة قالت: هي ملحقة بالثانية وهي آية الأنفال، الذين قالوا إنها ملحقة بآية الأنفال اختلفوا: هل هي منسوخة - كما تقدم - أو محكمة؟ وإلحاقها بشهادة الله بالتي قبلها أولى؛ لأن فيه تجديد فائدة ومعنى، ومعلوم أن حمل الحرف من الآية فضلا عن الآية على فائدة متجددة أولى من حمله على فائدة معادة، وروى ابن وهب عن مالك في قوله تعالى: ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾: بني النضير، لم يكن فيها خمس ولم يوجف عليها بخيل ولا ركاب، كانت صافية لرسول الله ﷺ، فقسمها بين المهاجرين وثلاثة من الأنصار؛ حسب ما تقدم، وقوله: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾ هي قريظة، وكانت قريظة والخندق في يوم أُحد، قال ابن العربي [(٢)]: قول مالك: إن الآية الثانية في بني قريظة إشارة إلى أن معناها يعود إلى آية الأنفال، ويلحقها النسخ، وهذا أقوى من القول بالإحكام، ونحن لا نختار إلا ما قسمنا وبينا أن الآية الثانية لها معنى محدد حسب ما دللنا عليه، والله أعلم.

قلت: ما اختاره حسن، وقد قيل: إن «سورة الحشر» نزلت بعد الأنفال، فمن المحال أن ينسخ المتقدم المتأخر، وقال ابن أبي نجيح: المال ثلاثة: مغنم، أو فيء، أو صدقة، وليس منه درهم إلا وقد بين الله موضعه، وهذا أشبه.

الثالثة: الأموال التي للأئمة والولاة فيها مدخل ثلاثة أضرب: ما أخذ من المسلمين على طريق التطهير لهم؛ كالصدقات والزكوات، والثاني: الغنائم؛ وهو ما يحصل في أيدي المسلمين من أموال الكافرين بالحرب والقهر والغلبة، والثالث: الفيء، وهو ما رجع للمسلمين من أموال الكفار عفوا صفوا من غير قتال ولا إيجاف؛ كالصلح والجزية والخراج والعشور المأخوذة من تجار الكفار، ومثله أن يهرب المشركون ويتركوا أموالهم، أو يموت أحد منهم في دار الإسلام ولا وارث له، فأما الصدقة فمصرفها الفقراء والمساكين والعاملون عليها؛ حسب ما ذكره الله تعالى، وقد مضى في «براءة» [(٣)]،

---

(١) صحيح: سبق تخريجه في الصحيحين

(٢) أحكام القرآن (٤/ ١٧٧٣) للقاضي ابن العربي المالكي - رحمه الله.

(٣) ارجع إلى الآية (٦٠) من سورة التوبة.

وأما الغنائم فكانت في صدر الإسلام للنبي ﷺ يصنع فيها ما شاء؛ كما قال في سورة « الأنفال»: ﴿قُلِ الأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١]، ثم نسخ بقوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ﴾ [الأنفال: ٤١] الآية، وقد مضى في الأنفال بيانه، فأما الفيء فقسمته وقسمة الخمس سواء، والأمر عند مالك فيهما إلى الإمام، فإن رأى حبسهما لنوازل تنزل بالمسلمين فعل، وإن رأى قسمتهما أو قسمة أحدهما قسمه كله بين الناس، وسوى فيه بين عربيهم ومولاهم، ويبدأ بالفقراء من رجال ونساء حتى يغنوا، ويعطوا ذوو القربى من رسول الله ﷺ من الفيء سهمهم على ما يراه الإمام، وليس له حد معلوم. واختلف في إعطاء الغني منهم؛ فأكثر الناس على إعطائه؛ لأنه حق لهم، وقال مالك: لا يعطى منه غير فقرائهم؛ لأنه جعل لهم عوضا من الصدقة، وقال الشافعي: أيما حصل من أموال الكفار من غير قتال كان يقسم في عهد النبي ﷺ على خمسة وعشرين سهما: عشرون للنبي ﷺ يفعل فيها ما يشاء، والخمس يقسم على ما يقسم عليه خمس الغنيمة. قال أبو جعفر أحمد بن الداودي: وهذا قول ما سبقه به أحد علمناه، بل كان ذلك خالصا له؛ كما ثبت في الصحيح عن عمر مبينا للآية، ولو كان هذا لكان قوله: ﴿خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠] يدل على أنه يجوز الموهوبة لغيره، وأن قوله: ﴿خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الاعراف: ٣٢] يجوز أن يشركهم فيها غيرهم، وقد مضى قول الشافعي مستوعبا في ذلك والحمد لله، ومذهب الشافعي رضي الله عنه: أن سبيل خمس الفيء سبيل خمس الغنيمة، وأن أربعة أخماسه كانت للنبي ﷺ، وهي بعده لمصالح المسلمين، وله قول آخر: أنها بعده للمرصدين أنفسهم للقتال بعده خاصة؛ كما تقدم.

الرابعة: قال علماؤنا: ويقسم كل مال في البلد الذي جُبِيَ فيه، ولا ينقل عن ذلك البلد الذي جبي فيه حتى يغنوا، ثم ينقل إلى الأقرب من غيرهم، إلا أن ينزل بغير البلد الذي جبي فيه فاقة شديدة، فينتقل ذلك إلى أهل الفاقة حيث كانوا، كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه في أعوام الرمادة، وكانت خمسة أعوام أو ستة، وقد قيل: عامين. وقيل: عام فيه اشتد الطاعون مع الجوع، وإن لم يكن ما وصفنا ورأى الإمام إيقاف الفيء أوقفه لنوائب المسلمين، ويعطى منه المنفوس ويبدأ بمن أبوه فقير، والفيء حلال للأغنياء، ويسوى بين الناس فيه إلا أنه يؤثر أهل الحاجة والفاقة، والتفضيل فيه إنما يكون على قدر الحاجة، ويعطى منه الغرماء ما يؤدون به ديونهم، ويعطي منه الجائزة والصلة إن كان ذلك أهلا، ويرزق القضاة والحكام ومن فيه منفعة للمسلمين، وأولاهم بتوفر الحظ منهم أعظمهم للمسلمين نفعا، ومن أخذ من الفيء شيئا في الديوان كان عليه أن يغزو إذا غزي.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً﴾ قراءة العامة ﴿يَكُونَ﴾ بالياء، ﴿دُولَةً﴾ بالنصب، أي: كي لا يكون الفيء دولة، وقرأ أبو جعفر والأعرج وهشام - عن ابن عامر - وأبو حيوة: «تكون» بتاء «دولة» بالرفع (١)، أي: كي لا تقع دولة، فـ «كان» تامة، و«دولة» رفع على اسم كان ولا خبر له، ويجوز أن تكون ناقصة وخبرها ﴿بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾، وإذا كانت تامة فقوله: ﴿بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾ متعلق بـ « دولة » على معنى تداول بين الأغنياء منكم، ويجوز أن يكون ﴿بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾ وصفا لـ﴿دُولَةً﴾، وقراءة العامة ﴿دُولَةً﴾ بضم الدال، وقرأها السلمي وأبو حيوة بالنصب. قال عيسى بن

(١) قراءة متواترة: تقريب النشر (ص ١٨٠).

عمر ويونس والأصمعي: هما لغتان بمعنى واحد، وقال أبو عمرو بن العلاء: الدَّولة «بالفتح» الظفر في الحرب وغيره، وهي المصدر، وبالضم اسم الشيء الذي يتداول من الأموال، وكذا قال أبو عبيدة: الدُّولة: اسم الشيء الذي يتداول، والدَّولة الفعل، ومعنى الآية: فعلنا ذلك في هذا الفيء، كي لا تقسمه الرؤساء والأغنياء والأقوياء بينهم دون الفقراء والضعفاء؛ لأن أهل الجاهلية كانوا إذا غنموا أخذ الرئيس ربعها لنفسه، وهو المرباع، ثم يصطفي منها أيضا بعد المرباع ما شاء؛ وفيها قال شاعرهم:

لَكَ المِرْبَاعُ مِنْهَا والصَّفَايَا [١]

يقول: كي لا يعمل كما كان يعمل في الجاهلية، فجعل الله هذا لرسوله ﷺ؛ يقسمه في المواضع التي أمر بها ليس فيها خمس، فإذا جاء خمس وقع بين المسلمين جميعا.

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ أي: ما أعطاكم من مال الغنيمة فخذوه، وما نهاكم عنه من الأخذ والغلول [٢] فانتهوا؛ قاله الحسن وغيره، السدي: ما أعطاكم من مال الفيء فاقبلوه، وما منعكم منه فلا تطلبوه، وقال ابن جريج: ما آتاكم من طاعتي فافعلوه، وما نهاكم عنه من معصيتي فاجتنبوه، الماوردي[٣]: وقيل: إنه محمول على العموم في جميعُ أوامره ونواهيه؛ لا يأمر إلا بصلاح ولا ينهى عنه إلا عن فساد.

قلت: هذا هو معنى القول الذي قبله، فهي ثلاثة أقوال.

السابعة: قال المهدوي: قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ هذا يوجب أن كل ما أمر به النبي ﷺ أمر من الله تعالى، والآية وإن كانت في الغنائم، فجميع أوامره ﷺ ونواهيه دخل فيها، وقال الحكم بن عمير - وكانت له صحبة: قال النبي ﷺ: «إن هذا القرآن صعب مستصعب، عسير على من تركه، يسير على من اتبعه وطلبه، وحديثي صعب مستصعب وهو الحكم، فمن استمسك بحديثي وحفظه نجا مع القرآن، ومن تهاون بالقرآن وحديثي خسر الدنيا والآخرة، وأمرتم أن تأخذوا بقولي، وتكتنفوا أمري، وتتبعوا سنتي، فمن رضي بقولي فقد رضي بالقرآن، ومن استهزأ بقولي فقد استهزأ بالقرآن قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾»[٤].

الثامنة: قال عبد الرحمن بن زيد: لقي ابن مسعود رجلا محرما وعليه ثيابه فقال له: انزع عنك هذا، فقال الرجل: أتقرأ علي بهذا آية من كتاب الله تعالى؟ قال: نعم، ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[٥]، وقال عبد الله بن محمد بن هارون الفريابي: سمعت الشافعي رضي الله عنه يقول: سلوني عما شئتم أخبركم من كتاب الله تعالى وسنة نبيكم ﷺ؛ قال: فقلت له: ما تقول - أصلحك الله - في المحرم يقتل الزنبور[٦]؟ قال: فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، قال الله

---

(١) الشاعر: هو عبد الله بن غنمة الضبي، وما ذكره صدر البيت، وعجزه: وحُكْمُكَ والنشيطةُ والفضُولُ

(٢) الغلول: الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة اللسان «غلّ».

(٣) النكت والعيون (٥/ ٥٠٤) للماوردي.

(٤) ضعيف: المتقى الهندى (٢٤٦٨) في الكنز وانظر: الجامع الكبير (١/ ٢٥٦٦) للسيوطي.

(٥) إسناد منقطع: وابن زيد ضعيف.

(٦) الزنبور: حشرة أليمة اللسع، المعجم الوجيز ص ٢٩٢، ٢٩٣.

تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [١]، وحدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: « **اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر**» [٢]، وحدثنا سفيان بن عيينة، عن مسعر بن كدام، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه أمر بقتل الزنبور [٣]، قال علماؤنا: وهذا جواب في نهاية الحسن، أفتى بجواز قتل الزنبور في الإحرام، وبين أنه يقتدي فيه بعمر، وأن النبي ﷺ أمر بالاقتداء به، وأن الله سبحانه أمر بقبول ما يقوله النبي ﷺ؛ فجواز قتله مستنبط من الكتاب والسنة، وقد مضى هذا المعنى من قول عكرمة حين سئل عن أمهات الأولاد فقال: هن أحرار في سورة النساء عند قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، وفي صحيح مسلم وغيره عن علقمة عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله» فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها: أم يعقوب؛ فجاءت فقالت: بلغني أنك لعنت كيت وكيت! فقال: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله! فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول، فقال: لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه! أما قرأت: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ قالت: بلى، قال: فإنه قد نهى عنه، الحديث [٤]، وقد مضى القول فيه في «النساء» مستوفى [٥].

التاسعة: قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ وإن جاء بلفظ الإيتاء، وهو المناولة، فإن معناه الأمر؛ بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ فقابله بالنهي، ولا يقابل النهي إلا بالأمر؛ والدليل على فهم ذلك ما ذكرناه قبل مع قوله عليه الصلاة والسلام: «إذا أمرتكم بأمر، فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه» [٦]. وقال الكلبي: إنها نزلت في رؤساء المسلمين، قالوا فيما ظهر عليه رسول الله ﷺ من أموال المشركين: يا رسول الله، خذ صفيك والربع، ودعنا والباقي؛ فهكذا كنا نفعل في الجاهلية، وأنشدوه:

لَكَ المِرْبَاعُ مِنْهَا والصَّفَايَا ... وَحُكْمُكَ وَالنَّشِيطَةُ والفُضُولُ

فأنزل الله تعالى هذه الآية.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾، أي: عذاب الله، إنه شديد لمن عصاه، وقيل: اتقوا الله في أوامره ونواهيه فلا تضيعوها: ﴿إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ لمن خالف ما أمره به.

﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ۝٨﴾

أي: الفيء والغنائم: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾، وقيل: ﴿كَيْ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأَغْنِيَاءِ﴾ [الحشر: ٧]،

---

(١) انظر طبقات الشافعية (٢/ ٢٤٣، ٢٤٤) للسبكي، ومناقب الشافعي (١/ ٤٧٤)، وأبجد العلوم (٢/ ١٩٠) للقنوجي.

(٢) صحيح: وقد سبق.

(٣) صحيح: الشافعي (٧/ ٢١٣) في الأم.

(٤) صحيح: وقد سبق

(٥) عند الآية (١١٩).

(٦) صحيح: وقد سبق

ولكن يكون ﴿لِلْفُقَرَاءِ﴾، وقيل: هو بيان لقوله: ﴿وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾[الحشر: ٧] فلما ذكروا بأصنافهم، قيل: المال لهؤلاء، لأنهم فقراء ومهاجرون، وقد أخرجوا من ديارهم؛ فهم أحق الناس به، وقيل: ﴿وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ﴾ [الحشر: ٦] للفقراء المهاجرين لكيلا يكون المال دولة للأغنياء من بني الدنيا، وقيل: والله شديد العقاب للمهاجرين؛ أي: شديد العقاب للكفار بسبب الفقراء المهاجرين ومن أجلهم، ودخل في هؤلاء الفقراء المتقدم ذكرهم في قوله تعالى: ﴿وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ﴾[الحشر: ٧]، وقيل: هو عطف على ما مضى، ولم يأت بواو العطف كقولك: هذا المال لزيد لبكر لفلان لفلان، والمهاجرون هنا: من هاجر إلى النبي ﷺ حبا فيه ونصرة له، قال قتادة[١]: هؤلاء المهاجرون الذين تركوا الديار والأموال والأهلين والأوطان حبا لله ولرسوله، حتى إن الرجل منهم كان يعصب الحجر على بطنه ليقيم به صلبه من الجوع، وكان الرجل يتخذ الحفيرة في الشتاء ما له دثار غيرها، وقال عبد الرحمن بن أبزى وسعيد بن جبير: كان ناس من المهاجرين لأحدهم العبد والزوجة والدار والناقة يحج عليها ويغزو فنسبهم الله إلى الفقر وجعل لهم سهما في الزكاة[٢]، ومعنى ﴿أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ﴾ أي: أخرجهم كفار مكة؛ أي: أحوجوهم إلى الخروج؛ وكانوا مائة رجل، ﴿يَبْتَغُونَ﴾ يطلبون، ﴿فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ﴾ أي: غنيمة في الدنيا ﴿وَرِضْوَانًا﴾ في الآخرة؛ أي: مرضاة ربهم، ﴿وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ في الجهاد في سبيل الله، ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ في فعلهم ذلك، وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب بالجابية[٣] فقال: من أراد أن يسأل عن القرآن، فليأت أبي ابن كعب، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت، ومن أراد أن يسأل عن الفقه فليأت معاذ بن جبل، ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني؛ فإن الله تعالى جعلني له خازنا وقاسما، ألا وإني باد بأزواج النبي ﷺ فمعطيهن، ثم المهاجرين الأولين؛ أنا وأصحابي أخرجنا من مكة من ديارنا وأموالنا[٤].

﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُو الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ۝﴾

فيه إحدى عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ لا خلاف أن الذين تبوؤوا الدار هم الأنصار الذين استوطنوا المدينة قبل المهاجرين إليها، ﴿وَالْإِيمَانَ﴾ نصب بفعل غير تبوأ؛ لأن التبوء إنما يكون في الأماكن، و﴿مِن قَبْلِهِمْ﴾ ﴿مِن﴾ صلة تبوأ والمعنى: والذين تبوؤوا الدار من قبل المهاجرين واعتقدوا الإيمان وأخلصوه؛ لأن الإيمان ليس بمكان يتبوأ؛ كقوله تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ﴾

(١) صحيح إليه: الطبري (٢٨/ ٤٣) في تفسيره.

(٢) كذا رواه الطبري (٢٨/ ٤٣) في تفسيره.

(٣) الجابية: قرية من أعمال دمشق معجم البلدان (٢/ ١٠٦).

(٤) صحيح: صححه الحاكم (٣/ ٣٠٦) في المستدرك من طريق موسى بن علي بن رباح اللخمي، عن أبيه عن عمر. وقال الهيثمي في المجمع (١/ ١٣٥) بعد روايته عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سليمان بن داود بن الحصين، ولم أر من ذكره».

[يونس: ٧١] أي: وادعوا شركاءكم؛ ذكره أبو علي والزمخشري وغيرهما، ويكون من باب قوله: علفتها تبنا وماء باردا، ويجوز حمله على حذف المضاف، كأنه قال: تبوؤوا الدار ومواضع الإيمان، ويجوز حمله على ما دل عليه تبوأ؛ كأنه قال: لزموا الدار ولزموا الإيمان فلم يفارقوهما، ويجوز أن يكون تبوأ الإيمان على طريق المثل؛ كما تقول: تبوأ من بني فلان الصميم، والتبوء: التمكن والاستقرار، وليس يريد أن الأنصار آمنوا قبل المهاجرين، بل أراد آمنوا قبل هجرة النبي ﷺ إليهم.

الثانية: واختلف أيضا هل هذه الآية مقطوعة مما قبلها أو معطوفة؟ فتأول قوم أنها معطوفة على قوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ وأن الآيات التي في الحشر كلها معطوفة بعضها على بعض، ولو تأملوا ذلك وأنصفوا لوجدوه على خلاف ما ذهبوا إليه؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن دِيَارِهِمْ لأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا﴾ إلى قوله: ﴿الْفَاسِقِينَ﴾[الحشر: ٢]، فأخبر عن بني النضير وبني قينقاع، ثم قال: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ﴾ فأخبر أن ذلك للرسول ﷺ؛ لأنه لم يوجف عليه خيل خلوه، وما تقدم فيهم من القتال وقطع شجرهم فقد كانوا رجعوا عنه وانقطع ذلك الأمر، ثم قال: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ وهذا كلام غير معطوف على الأول، وكذا: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ﴾ ابتداء كلام في مدح الأنصار والثناء عليهم؛ فإنهم سلموا ذلك الفيء للمهاجرين؛ وكأنه قال: الفيء للفقراء المهاجرين؛ والأنصار يحبون لهم لم يحسدوهم على ما صفا لهم من الفيء، وكذا ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ﴾[الحشر: ١٠] ابتداء كلام؛ والخبر: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا﴾ [الحشر: ١٠].

وقال إسماعيل بن إسحاق: إن قوله: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ﴾ ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا﴾ معطوف على ما قبل، وأنهم شركاء في الفيء؛ أي: هذا المال للمهاجرين والذين تبوؤوا الدار، وقال مالك بن أوس: قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذه الآية: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾[التوبة: ٦٠] فقال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [الأنفال: ٤١] فقال: هذه لهؤلاء، ثم قرأ: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ حتى بلغ ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾، ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ﴾، ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ﴾ ثم قال: لئن عشت ليأتين الراعي، وهو بسرو حمير[1] نصيبه منها لم يعرق فيها جبينه[2]، وقيل: إنه دعا المهاجرين والأنصار واستشارهم فيما فتح الله عليه من ذلك، وقال لهم: تثبتوا الأمر وتدبروه ثم اغدوا علي، ففكر في ليلته فتبين له أن هذه الآيات في ذلك أنزلت، فلما غدوا عليه قال: قد مررت البارحة بالآيات التي في سورة الحشر وتلا: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾ إلى قوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ فلما بلغ قوله: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾[الحجرات: ١٥] قال: ما

---

(١) سرو حمير: منازلهم بأرض اليمن كما في معجم البلدان (٣/ ٢٤٥)، والسرو من الجبل: ما ارتفع عن مجرى السيل وانحدر من غلظ الجبل.

(٢) حسن: أبو داود بنحوه (٢٩٦٦، ٢٩٦٧) في الخراج والإمارة، والجامع (١١/ ١٠١) لمعمر بن راشد، والطبري (٢٨/ ٤٠) في تفسيره.

هي لهؤلاء فقط، وتلا قوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠] ثم قال: ما بقي أحد من أهل الإسلام إلا وقد دخل في ذلك، والله اعلم [١].

الثالثة: روى مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه؛ أن عمر قال: لولا من يأتي من آخر الناس ما فتحت قرية إلا قسمتها، كما قسم رسول الله ﷺ خيبر [٢]، وفي الروايات المستفيضة من الطرق الكثيرة: أن عمر أبقى سواد العراق [٣] ومصر، وما ظهر عليه من الغنائم؛ لتكون من أعطيات المقاتلة وأرزاق الحشوة والذراري، وأن الزبير وبلالا وغير واحد من الصحابة أرادوه على قسم ما فتح عليهم؛ فكره ذلك منهم واختلف فيما فعل من ذلك؛ فقيل: إنه استطاب أنفس أهل الجيش؛ فمن رضي له بترك حظه بغير ثمن ليبقيه للمسلمين فله، ومن أبى أعطاه ثمن حظه، فمن قال: إنما أبقى الأرض بعد استطابة أنفس القوم جعل فعله كفعل النبي ﷺ؛ لأنه قسم خيبر، لأن اشتراءه إياها وترك من ترك عن طيب نفسه بمنزلة قسمها، وقيل: إنه أبقاها بغير شيء أعطاه أهل الجيوش، وقيل: إنه تأول في ذلك قول الله سبحانه وتعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾، على ما تقدم، والله اعلم،

الرابعة: واختلف العلماء في قسمة العقار؛ فقال مالك: للإمام أن يوقفها لمصالح المسلمين، وقال أبو حنيفة: الإمام مخير بين أن يقسمها أو يجعلها وقفا لمصالح المسلمين، وقال الشافعي: ليس للإمام حبسها عنهم بغير رضاهم، بل يقسمها عليهم كسائر الأموال، فمن طاب نفسا عن حقه للإمام أن يجعله وقفا عليهم فله، ومن لم تطب نفسه فهو أحق بماله، وعمر رضي الله عنه استطاب نفوس الغانمين واشتراها منهم،

قلت: وعلى هذا يكون قوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ﴾ [الحشر: ١٠] مقطوعا مما قبله، وإنهم نُدبوا بالدعاء للأولين والثناء عليهم.

الخامسة: قال ابن وهب: سمعت مالكا يذكر فضل المدينة على غيرها من الآفاق، فقال: إن المدينة تبوئت بالإيمان والهجرة، وإن غيرها من القرى افتتحت بالسيف؛ ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾ الآية، وقد مضى الكلام في هذا، وفي فضل الصلاة في المسجدين: المسجد الحرام ومسجد المدينة؛ فلا معنى للإعادة.

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَلا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا﴾ يعني: لا يحسدون المهاجرين

---

(١) انظر السابق.

(٢) صحيح: وعزاه السيوطي (٦/ ٢٨٦) في الدر المنثور لابن أبي شيبة، وابن سعد، وعبد الرزّاق وغيرهم.

(٣) سواد العراق: ضياعها التى افتتحها المسلمون، سميت بذلك؛ لسوادها بالزروع والنخيل والأشجار، والعرب يسمون الأخضر سوادًا، والسواد أخضر ـ كما في معجم البلدان (٣/ ٣٠٩).

على ما خصوا به من مـال الفيء وغيره؛ كذلك قال الناس، وفيه تقـدير حذف مضافين؛ المعنى مس حاجـة من فقد ما أوتوا، وكل مـا يجد الإنسان في صـدره مما يحتاج إلى إزالتـه فهو حاجـة، وكان المهاجرون في دور الأنصار، فلما غنم عليه الصلاة والسلام أموال بني النضير، دعا الأنصار وشكرهم فيما صنعوا مع المهاجرين في إنزالهم إياهم في منازلهم، وإشراكهم في أموالهم، ثم قال: «إن أحببتم قسمت ما أفاء الله علي من بني النضيـر بينكم وبينهم، وكان المهاجرون على ما هم عليه من السكنى في مساكنكم وأمـوالكم وإن أحببتم أعطيـتهم وخرجوا من دوركم»، فـقال سعد بن عبـادة وسعد بن معـاذ: بل نقسمه بين المهـاجرين، ويـكونـون في دورنا كمـا كانوا، ونـادت الأنصار: رضينـا وسلمنا يا رسول الله، فـقال رسول الله ﷺ: «اللهم ارحم الأنصار وأبناء الأنصار» (١)، وأعطى رسول الله ﷺ المهاجرين ولم يعط الأنصار شيئـا إلا الثلاثة الذين ذكرناهم، ويحتمل أن يريد به: ﴿وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا﴾ إذا كان قليـلا بل يقنعون به ويرضون عنه، وقد كـانوا على هذه الحالة حين حيـاة النبي ﷺ دنيا، ثم كـانوا عليه بعـد موته ﷺ بحكم الدنيا، وقـد أنذرهم النبي ﷺ وقال: «سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض» (٢).

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ في الترمذي عن أبي هريرة؛ أن رجلا بات به ضـيف فلم يكن عنده إلا قوته وقـوت صبيـانه؛ فقال لامـرأته: نومي الصبيـة وأطفئي السراج، وقربي للضـيف ما عندك؛ فنزلت هذه الآية ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ (٣) قال: هذا حـديث حسن صحـيح، خرجه مـسلم أيضاً، وخرج عن أبي هريرة قـال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إني مجهود، فأرسل إلى بعض نسائه فقالت: والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء، ثم أرسـل إلى الأخـرى فقـالت مثل ذلك؛ حتى قلن كلهـن مـثل ذلك: لا والذي بعثك بالحـق ما عندي إلا مـاء، فقال: «**من يضيف هذا الليلة رحـمه الله؟**» فقام رجل من الأنصـار فقال: أنا يا رسول الله، فانطلق به إلى رحله فقال لامرأته: هل عندك شيء؟ قالت: لا، إلا قوت صبياني، قال: فعللهم (٤) بشيء فإذا دخل ضـيفنا فـأطفئي السراج وأريه أنا نأكل؛ فـإذا أهوى ليأكل فـقومي إلى السراج، حتى تطفئيه، قال: فقعدوا وأكل الضيف، فلما أصبح غدا على النبي ﷺ فقال: «قد عجب الله - عز وجل - من صنيعكما بضيفكما الليلة» (٥)، وفي رواية عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، ليضيفه فـلم يكن عنده ما يضيفه، فقال: «ألا رجل يضيف هذا رحـمه الله»؟ فقام رجل من الأنصار يقال له: أبو طلحة، فانطلق به إلى رحله؛ وسـاق الحديث بنحو الذي قبله، وذكر فيـه نزول الآية (٦)، وذكـر المهـدوي عن أبي هريرة، أن هذا نزل فـي ثابت بن قـيس، ورجل من

(١) مرسل: هو بنحـوه عن عبد الرحـمن بن زيد بن أسلم، كما ذكـر ابن كثير (٨/ ٥٥) فـي تفسيره، وسـيأتي موصولاً عن ابن عباس، ورواه الواحدي مرسلاً (ص٣٥٦) في أسباب النزول.

(٢) صحيح: وقد سبق.

(٣) متفق عليه: البخاري (٣٧٩٨) في مناقب الأنصار، ومسلم (٢٠٥٤) في الأشربة.

(٤) عللهم: يعني أشغلهم ـ اللسان« علل».

(٥) صحيح: مسلم (٢٠٥٤) في الأشربة.

(٦) صحيح: انظر الحديث السابق.

الأنصار - نزل به ثابت - يقال له: أبو المتوكل، فلم يكن عند أبي المتوكل ، إلا قوته وقوت صبيانه؛ فقال لامرأته: أطفئي السراج ونومي الصبية؛ وقدم ما كان عنده إلى ضيفه (١) .

وكذا ذكر النحاس قال: قال أبو هريرة: نزل برجل من الأنصار - يقال له: أبو المتوكل - ثابت ابن قيس ضيفا، ولم يكن عنده إلا قوته، وقوت صبيانه؛ فقال لامرأته: أطفئي السراج ونومي الصبية؛ فنزلت ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٢) ، وقيل: إن فاعل ذلك أبو طلحة، وذكر القشيري أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الكريم: وقال ابن عمر: أهدي لرجل من أصحاب رسول الله ﷺ رأس شاة فقال: إن أخي فلانا وعياله أحوج إلى هذا منا؛ فبعثه إليهم، فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى تداولها سبعة أبيات، حتى رجعت إلى أولئك؛ فنزلت : ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ (٣) ، ذكره الثعلبي عن أنس قال: أهدي لرجل من الصحابة رأس شاة وكان مجهودا فوجه به إلى جار له، فتداولته سبعة أنفس في سبعة أبيات، ثم عاد إلى الأول؛ فنزلت: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ (٤) الآية، وقال ابن عباس : قال النبي للأنصار يوم بني النضير: «إن شئتم قسمت للمهاجرين من دياركم وأموالكم وشاركتموهم في هذه الغنيمة وإن شئتم كانت لكم دياركم وأموالكم ولم نقسم لكم من الغنيمة شيئا» فقالت الأنصار: بل نقسم لإخواننا من ديارنا وأموالنا ونؤثرهم بالغنيمة؛ فنزلت : ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ (٥) الآية، والأول أصح، وفي الصحيحين عن أنس: أن الرجل كان يجعل للنبي ﷺ النخلات من أرضه حتى فتحت عليه قريظة والنضير، فجعل بعد ذلك يرد عليه ما كان أعطاه، لفظ مسلم، وقال الزهري عن أنس بن مالك: لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس بأيديهم شيء، وكان الأنصار أهل الأرض والعقار، فقاسمهم الأنصار على أن يعطوهم أنصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤونة؛ وكانت أم أنس بن مالك تدعي أم سليم، وكانت أم عبد الله بن أبي طلحة، كان أخا لأنس لأمه؛ وكانت أعطت أم أنس رسول الله ﷺ عذاقا (٦) لها؛ فأعطاها رسول الله ﷺ أم أيمن مولاته، أم أسامة بن زيد، قال ابن شهاب: فأخبرني أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ لما فرغ من قتال أهل خيبر وانصرف إلى المدينة، رد المهاجرون إلى الأنصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم، قال: فرد رسول الله ﷺ إلى أمي عذاقها، وأعطى رسول الله ﷺ أم أيمن مكانهن من حائطه (٧) ، خرجه مسلم أيضا .

الثامنة : الإيثار: هو تقديم الغير على النفس وحظوظها الدنيوية، ورغبة في الحظوظ الدينية، وذلك ينشأ عن قوة اليقين، وتوكيد المحبة، والصبر على المشقة، يقال: آثرته بكذا؛ أي خصصته به

(١، ٢) ذكره السيوطي (٦/ ٢٨٩) في الدر المنثور وعزاه لسدد في مسنده ، وابن أبي الدنيا في قرى الضيف ، عن أبي المتوكل الناجي يحكى القصة ، عن ثابت ففي قول المصنف تخليط ، والله أعلم .

(٣، ٤) ضعيف : وصححه الحاكم (٢/ ٤٨٤) وتعقبه الذهبي بقوله : فيه عبيد بن الوليد . ضعفوه .

(٥) ذكره البغوي (٨/ ٧٧) في التفسير وسكت عنه ، وقد ضعفه المصنف هنا كما ترى ، وقد رواه البخاري (٢٧١٩) في الشروط ، باب « الشروط في المعاملة »، ولكن عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه .

(٦) عذاقا : ج (عذق) بفتح العين ، وهي النخلة عند أهل الحجاز. اللسان«عذق» .

(٧) متفق عليه : البخاري (٣١٢٨) في فرض الخمس ، ومسلم (١٧٧١) في الجهاد والسير .

وفضلته، ومفـعول الإيثار محذوف؛ أي: يؤثرونهم على أنفـسهم بأموالهم ومنازلهم، لا عن غنى بل مع احتياجهم إلـيها؛ حسب ما تقدم بيانه، وفي موطأ مـالك أنه بلغه عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن مسكينا سألهـا وهي صائمة وليس في بيتهـا إلا رغيف؛ فقالت لمولاة لها: أعطيـه إياه؛ فقالت: ليس لك ما تفطرين عليه؟ فقالت: أعطيه إياه، قالت: فـفعلت، قالت: فلما أمسينا أهدى لنا أهل بيت أو إنسان مـا كان يهدي لنا شـاة وكفنهـا، فدعتني عـائشة فقـالت: كلي مـن هذا، فهذا خـيـر مـن قرصك[1]. قال علماؤنا: هذا من المال الرابح، والفعل الزاكي عند الله تعالى يعجل منه ما يشاء، ولا ينقص ذلك مما يدخره عنه، ومن ترك شيـئا لله لم يجد فقده، وعائشة رضي الله عـنها في فعلها هذا من الذين أثنى الله عليهم بأنهم يؤثرون على أنفسهم مع ما هم فيه من الخصاصة، وأن من فعل ذلك فقد وقى شح نفسه وأفلح فلاحا لا خسارة بعده، ومعنى «شاة وكفنها»، فإن العرب - أو بعض العرب أو بعض وجوههم - كان هذا من طعامهم، يأتون إلـى الشاة أو الخروف إذا سلخوه غطوه كله بعجين البُرِّ وكـفنوه به ثم علقوه في التنور، فلا يخرج مـن ودكه شيء إلا في ذلك الكفن؛ وذلك من طيب الطعام عندهم.

وروى النسائي عن نافع ؛أن ابن عـمر اشتكى واشتهى عنبـا، فاشترى له عنقـودًا بدرهم، فجاء مسكين ،فسـأل؛ فقال: اعطوه إياه؛ فخالف إنسـان فاشتراه بدرهم، ثم جاء به إلى ابن عمـر، فجاء المسكين فسأل؛ فقال: أعطوه إياه؛ ثم خالف إنسان فـاشتراه بدرهم، ثم جاء به إليه؛ فأراد السائل أن يرجع فمنع، ولو علم ابن عمر أنه ذلك العنقود ما ذاقه؛ لأن ما خرج لله لا يعود فيه[2]، وذكر ابن المبارك قال: أخبرنا محمد بن مطرف قال: حـدثنا أبو حازم عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع عن مالك الدار؛ أن عـمر بن الخطاب رضي الله عـنه أخذ أربعمـائة دينار، فجـعلها في صـرة ، ثم قال للغلام: اذهب بهـا إلى أبي عبيـدة بن الجراح، ثم تلكأ ساعـة في البيت حتى تنظر مـاذا يصنع بها، فذهب بها الغلام إليه فقال: يقول لك أمير المؤمنين: اجعل هذه في بعض حاجتك؛ فقال: وصله الله ورحمه، ثم قـال: تعالَيْ يا جارية، اذهبي بهـذه السبعة إلى فـلان، وبهذه الخمسة إلـى فلان؛ حتى أنفذها، فرجع الغلام إلى عمـر، فأخبره فوجده قد أعد مثلهـا لمعاذ بن جبل؛ وقال: اذهب بهذا إلى معاذ بن جـبل؛ وتلكأ في البيت ساعة حتى تنظر مـاذا يصنع، فذهب بها إليه فقال: يقـول لك أمير المؤمنين: اجعل هذه في بعض حاجتك، فقال: رحمه الله ووصله، وقال: يا جارية، اذهبي إلى بيت فلان بكذا وبيت فلان بكذا، فـاطلعت امرأة معاذ فقالت: ونحن والله مـساكين فأعطنا، ولم يبق في الخرقة إلا ديناران قد جـاء بهما إليها، فرجع الغـلام إلى عمر فأخبره ، فسـر بذلك عمر وقال: إنهم إخوة! بعضهم من بعض[3].

ونحوه عن عائشة رضي الله عنها في إعطاء معاوية إياها، وكان عشرة آلاف ،وكان المنكدر دخل

(١) ضعيف : رواه مالك بلاغًا (٢/ ٩٩٧) برقم (١٨١١) في الموطأ ، فقال :« وبلغني أن مسكينا . . .» وذكره به .

(٢) صحيح : وهذا لفظ الطبراني في الكبير (١٢/ ٢٦٦) ،وصححه الهيثمي (٩/ ٣٤٧) في المجمع ،وقال :« رجاله رجال الصحيح إلا نُعيم بن حماد وهو ثقة »،وانظر: سنن البيهقي الكبرى (٤/ ١٨٥) .

(٣) حسن : وذلك لجهالة (مالك الدار) فقد قـال المنذري (٢/ ٢٩) في الترغيب:«لا أعرفه» ، وقد رواه ابن المبارك (١/ ١٧٨) في الزهد ، والطبراني (٢٠/ ٣٣) في الكبير .

عليها، فإن قيل: وردت أخبار صحيحة في النهي عن التصدق بجميع ما يملكه المرء، قيل له: إنما كره ذلك في حق من لا يوثق منه الصبر عـلى الفقر، وخاف أن يتعرض للمـسألة إذا فقد ما ينفقـه، فأما الأنصار الذين أثنى الله عليهم بالإيثار على أنفسهم، فلم يكونوا بهـذه الصفة، بل كانوا كما قال الله تعالى: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وكان الإيثار فيهم أفضل من الإمساك، والإمساك لمـن لا يصبر ويتعـرض للمسألة أولى من الإيثار، وروي أن رجـلا جاء إلى النبي ﷺ بمثل البيضة من الذهب فقـال: هذه صدقة، فرماه بها وقال: «يأتي أحدكم بجميع مـا يملكه ، فيتصدق به ثم يقعد يتكفف الناس» (١)، والله أعلم.

التاسعة: والإيثار بالنفس فوق الإيثار بالمال وإن عاد إلى النفس، ومن الأمثال السائرة:

والجُودُ بالنَّفْسِ أَقْصَى غَايَةَ الجُودِ

ومن عبارات الصوفية الرشيقة في حد المحبة: أنها الإيثار، ألا ترى أن امرأة العزيز لما تناهت في حبها لـيوسف عليه السلام، آثرته على نفسهـا، فقالت: ﴿أَنَا رَاوَدتُّهُ عَن نَّفْسِهِ﴾[يوسف: ٥١]، وأفضل الجود بالنفس الجـود على حمـاية رسول الله ﷺ، ففي الصحـيح أن أبا طلحة ترس(٢)، على النبي ﷺ يوم أحد، وكان النبي ﷺ يتطلع ليرى القوم، فيقـول له أبو طلحة: لا تشرف يا رسول الله! لا يصيبونك! نحري دون نحرك ووقى بيده رسول الله ﷺ فشلت (٣)، وقال حذيفة العدوي: انطلقت يوم اليرموك أطلب ابن عم لي ، ومعي شيء من الماء ،وأنا أقول: إن كان به رمق سقيته، فإذا أنا به، فقلت له: أسقيك، فأشار برأسـه أن نعم، فإذا أنا برجل يقول: آه! آه! فأشار إلي ابن عمي أن انطلق إليه، فإذا هو هشام ابن العاص فقلت: أسقيك؟ فـأشار أن نعم، فسمع آخر، يقول: آه! آه! ، فأشار هشام أن انطلق إليه فجئـته فإذا هو قد مات، فرجعت إلى هشام فـإذا هو قد مات، فرجعت إلى ابن عمي، فإذا هو قد مات(٤)، وقال أبو يزيد البسطامي: ما غلبـني أحد ما غلبني شاب من أهل بلخ! قدم علينا حـاجا، فقال لي: يا أبا يزيد، مـا حد الزهد عندكم؟ فقلت: إن وجدنا أكلنـا، وإن فقدنا صبرنا، فقـال: هكذا كلاب بلخ عندنا، فقلت: وما حد الزهد عندكم؟ قـال: إن فقدنا شكرنا، وإن وجدنا آثرنا. وسئل ذو النون المصـري: ما حد الزاهد المنشرح صدره؟ قال: ثلاث: تفـريق المجموع، وترك طلب المفقود، والإيثار عند القوت.

وحكي عن أبي الحـسن الأنطاكي : أنه اجتمع عـنده نيف وثلاثون رجلا بقـرية من قرى الري، ومعهم أرغفة معدودة لا تشبع جميعـهم، فكسروا الرغفان، وأطفؤوا السراج، وجلسوا للطعام؛ فلما رفع فإذا الطعام بحاله لم يأكل منه أحد شيئا؛ إيثارا لصاحبه على نفسه.

العاشرة : قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ الخصاصة: الحاجـة التي تختل بها الحال، وأصلها

---

(١) ضعـيف : إلا خبر الصـدقة ، فقـط : كذا قال الألبـاني في تخريجه علـى سنن أبي داود (١٦٧٣) في الزكاة ، والدارمي (١٦٥٩) في الزكاة ، عن جابر رضي الله عنه

(٢) تقول : تترس فلان ،أي توقى بالترس، والتُّرس: آلة يتوقى بهـا في الحرب،وهي قطعة من الحديد مستديرة مسننة كترس الساعة والساقية ،ونحوها. اللسان.« ترس» .

(٣) متفق عليه : البخاري (٣٨١١) في المناقب ، ومسلم (١٨١١) في الجهاد والسير .

(٤) كذا عند ابن المبارك (١/ ٩٧) في الجهاد ، و (١/ ١٨٥) في الزهد ، والبيهقي (٣/ ٢٦٠) في الشُّعب.

من الاختصـاص، وهو انفراد بالأمر، فالخصاصـة الانفراد بالحاجة؛ أي: ولو كان بهم فاقـة وحاجة، ومنه قول الشاعر:

أَمَّا الرَّبِيعُ إِذَا تَكُونَ خَصَاصَةَ عَاشَ السَّقِيمُ بِهِ وأَثْرَى المُقْتِرُ

الحادية عشرة : قوله تعالى: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ الشح والبخل سواء؛ يقال: رجل شحيح بين الشح والشح والشحاحة، قال عمرو بن كلثوم:

تَرَى اللَّحْزَ الشَّحِيحَ إِذَا أَمَرَّتْ عَلَيهِ لِمَالِهِ فِيهَا مُهِينَا

وجـعل بعض أهل اللغة الشح أشـد من البـخل، وفي الصحـاح: الشح: البخل مع حـرص؛ تقول: شـححت (بالـكسر) تَشَح، وشَـحَحت أيضـا تَشُحُ وتَشِحُ، ورجل شحـيح، وقومٌ شِـحاحٌ وأشحةٌ، والمراد بالآية: الشح بالزكاة وما ليس بفرض من صلـة ذوي الأرحام والضيافة، ومـا شاكل ذلك، فليس بشحيـح ولا بخيل من أنفق في ذلك وإن أمسك عن نفسه، ومـن وسع على نفسه ولم ينفق فيما ذكرناه من الزكوات والطاعـات ، فلم يوق شح نفسه، وروى الأسود عن ابن مسعود ؛ أن رجلا أتاه فـقال له: إني أخـاف أن أكون قد هلكـت؟ قال: وما ذاك؟ قـال: سمعت الـله عز وجل يقول: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ وأنا رجل شحيح لا أكاد أن أخرج من يدي شيئا، فقال ابن مسعـود: ليس ذلك بالشح الذي ذكره الله تعالى في القرآن، إنما الشح الـذي ذكره الله تعالى في القرآن : أن تأكل مال أخيك ظلمـا، ولكن ذلك البخل، وبئس الشيء البخل [١]، ففرق رضي الله عنه بين الشح والبـخل، وقال طاوس: البـخل أن يبخل الإنسـان بما في يده، والشح أن يشح بما في أيدي الناس، يحب أن يكون له ما في أيديـهم بالحل والحرام، لا يقنع. ابن جبيـر: الشح منع الزكاة وادخار الحرام [٢]. ابن عيينة: الشح الظلم [٣]. الليث: ترك الفرائض وانتهاك المحارم. ابن عباس: من اتبع هواه ولم يقبل الإيمان فذلك الشحيح [٤]، ابن زيد: من لم يأخذ شيئا لشيء نهاه الله عنه، ولم يدعه الشح على أن يمنع شيـئا من شيء أمره الله به، فقد وقـاه الله شح نفسه [٥]، وقال أنس: قال النبي ﷺ: «برئ من الشح من أدى الزكـاة ،وقرى الضيف ،وأعطى فـي النائبة» [٦]، وعنه أن النبي ﷺ كان يدعو: «اللهم إني أعوذ بك من شح نفسي وإسرافها ووساوسها» [٧]، وقال أبو الهياج الأسدي: رأيت رجلا في الطواف يدعو: اللهم قني شح نفـسي، لا يزيد على ذلك شيئا، فقلت له. فقال: إذا وقيت شح نفسي لم أسرق، ولم أزن، ولم أفعل، فإذا الرجل عبد الرحمن بن عوف [٨].

---

(١) **في إسناده مقال وهو حسن** : ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره ، من طريق ابن المبارك ، وفي إسناده المسعودي وقد اختلط ، كـذا في تفسير ابن كثـير (٨/ ٥٧)،وذكره الطبري (٢٨/ ٤٦) في تـفسيره من طريق ابن حـميد وهو متهم به ، وذكره من طريق الأعمش وقد عنعنه ،وهو مدلس ، وقد صححه الحاكم (٢/ ٤٩٠) في المستدرك .

(٢) ذكره السيوطي (٦/ ٢٨٩) في الدر وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر .

(٣ ـ ٥) انظر: زاد المسير (٦/ ٩، ١٠) لابن الجوزي ـ رحمه الله ، والطبري (٢٨/ ٤٧) أثر ابن زيد .

(٦) ضعيف : الطبري (٢٨/ ٤٧) ، والبيهـقي (١٠٨٤٢) في الشعب ، عن أنس ـ رضي الله عنه ، وضعَّفه الألباني (٢٣٢٥) في ضعيف الجامع .

(٧) ضعيف جدًا : الديلمي (١/ ٤٦٠) برقم (١٨٧٠) في مسند الفردوس ، عن أنس ـ رضي الله عنه .

(٨) حسن : الطبري (٢٨/ ٤٦ـ ٤٧) في تفسيره ، وأبو عمر بن عبد البر (٢/ ٨٤٧) في الاستيعاب ، والفاكهي (١/ ٢٢٨) في أخبار مكة .

قلت: يدل على هذا قوله ﷺ: «اتقوا الظلم فـان الظلم ظلمات يوم القيامـة، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دمـاءهم واستحلوا محارمهم» [١]، وقد بيناه في آخر « آل عـمران » [٢]، وقال كـسرى لأصحـابه: أي: شيء أضر بابن آدم؟ قـالوا: الفقر، فـقال كسرى: الشح أضر من الفقر؛ لأن الفقير إذا وجد شبع، والشحيح إذا وجد لم يشبع أبدا،

﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ۝ ﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تـعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ يعـني التـابعين ومن دخـل في الإسـلام إلى يـوم القـيـامـة، قـال ابـن أبي ليلى: الناس على ثلاثـة منازل: المهـاجـرون، والذيـن تبـوؤوا الدار والإيمان، والذين جـاؤوا من بعدهم، فاجهد ألا تخـرج من هذه المنازل، وقال بعضـهم: كن شمسا، فإن لم تستطع فكن قـمرا، فإن لم تستطع فكن كوكـبـا مضيئا، فـإن لم تستطع فكن كوكبا صـغيرا، ومن جهة النور لا تنقطع، ومعنى هذا: كن مهاجريـا، فإن قلـت: لا أجـد، فكن أنصاريـا، فإن لم تجـد فاعمل كأعـمالهـم، فـإن لـم تستطع فأحبـهم واستغـفـر لهم كمـا أمرك الله، وروى مصعب ابن سـعد قـال: الناس على ثـلاثة منازل، فمضت منزلتان ،وبقـيت منزلة؛ فأحسن ما أنتـم عليه أن تكونـوا بهـذه المنزلة التي بقيت، وعن جعـفر بن محمـد بن علي عن أبيه عن جده علي بن الحسين رضي الله عنه، أنه جـاءه رجل فـقـال له: يا بن بنـت رسـول الله ﷺ ، مـا تقـول في عثـمـان؟ فقـال له: يـا أخـي أنت من قـوم قال الله فـيهم: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ الآيـة، قـال: لا. قـال: فـوالله لئن لم تكن من أهـل الآية فـأنت من قوم قـال الله فـيـهم: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ﴾ الآية، قـال: لا. قـال: فوالـله لئن لم تكـن من أهـل الآيـة الثالثـة لتـخـرجن من الإسـلام وهي قـوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ﴾ الآية، وقد قيل: إن مـحمـد بن علي بن الحسـين، رضي الله عنهـم، روى عن أبيـه: أن نفـرا من أهـل العـراق جـاؤوا إليه، فـسبوا أبا بكـر وعمـر - رضي الله عنهمـا - ثم عثمـان - رضي الله عنه - فأكثـروا؛ فـقال لهـم: أمن المهاجـرين الأولين أنتم؟ قالـوا: لا، فقـال: أفمن الذين تبوؤوا الدار والإيمـان من قبلهـم؟ فـقـالوا لا، فـقال: قـد تبـرأتم من هذين الفـريقين! أنا أشـهد أنكم لـستم من الذين قـال الله عـز

---

(١) متفق عليه: شطره الأول البخاري (٢٤٤٧) عن ابن عـمر، وهو عند مسلم، كاملاً عن جابر ـ رضي الله عنه ـ برقم (٢٥٧٨) في البر والصلة.

(٢) عند الآية (١٨٠).

وجل: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاً لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ قوموا، فعل الله بكم وفعل. ذكره النحاس.

الثانية: هذه الآية دليل على وجوب محبة الصحابة؛ لأنه جعل لمن بعدهم حظا في الفيء ما أقاموا على محبتهم وموالاتهم والاستغفار لهم، وأن من سبهم أو واحدا منهم أو اعتقد فيه شرا إنه لا حق له في الفيء؛ روي ذلك عن مالك وغيره، قال مالك: من كان يبغض أحدا من أصحاب محمد ﷺ، أو كان في قلبه عليهم غل، فليس له حق في فيء المسلمين؛ ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ الآية.

الثالثة: هذه الآية تدل على أن الصحيح من أقوال العلماء قسمة المنقول، وإبقاء العقار والأرض شملا [١] بين المسلمين أجمعين؛ كما فعل عمر رضي الله عنه؛ إلا أن يجتهد الوالي فينفذ أمرا فيمضي عمله فيه لاختلاف الناس عليه، وأن هذه الآية قاضية بذلك؛ لأن الله تعالى أخبر عن الفيء وجعله لثلاث طوائف: المهاجرين والأنصار - وهم معلومون - ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ﴾، فهي عامة في جميع التابعين والآتين بعدهم إلى يوم الدين، وفي الحديث الصحيح: أن النبي ﷺ خرج إلى المقبرة فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون وددت أن رأيت إخواننا» قالوا: يا رسول الله، ألسنا بإخوانك؟ فقال: «بل أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد وأنا فرطهم على الحوض» [٢]، فبين ﷺ أن إخوانهم: كل من يأتي بعدهم؛ لا كما قال السدي والكلبي: إنهم الذين هاجروا بعد ذلك، وعن الحسن أيضا: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ من قصد إلى النبي إلى المدينة بعد انقطاع الهجرة.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ﴾ نصب في موضع الحال؛ أي: قائلين: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ﴾، فيه وجهان: أحدهما: أمروا أن يستغفروا لمن سبق هذه الأمة من مؤمني أهل الكتاب، قالت عائشة رضي الله عنها: فأمروا أن يستغفروا لهم فسبوهم، الثاني: أمروا أن يستغفروا للسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، قال ابن عباس: أمر الله تعالى بالاستغفار لأصحاب محمد ﷺ، وهو يعلم أنهم سيفتنون، وقالت عائشة: أمرتم بالاستغفار لأصحاب محمد فسببتموهم، سمعت نبيكم ﷺ يقول: «لا تذهب هذه الأمة حتى يلعن آخرها أولها» [٣] وقال ابن عمر: سمعت

---

(١) شملا: أي عامة شاملة اللسان« شمل ».

(٢) صحيح: وقد سبق.

(٣) ضعيف وله شاهد يحسنه: كذا رواه ابن أبي شيبة (١٥/ ٢٥) في المصنف، وقال الهيثمي (١٠/ ٢١) في مجمع الزوائد: «رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر وهو ضعيف».

رسول الله ﷺ يقول: «إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي فقولوا لعن الله أشركم» [١]، وقال العوام بن حوشب: أدركت صدر هذه الأمة يقولون: اذكروا محاسن أصحاب رسول الله ﷺ حتى تألف عليهم القلوب، ولا تذكروا ما شجر بينهم فتحرشوا الناس عليهم، وقال الشعبي: تفاضلت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلة، سئلت اليهود: من خير أهل ملتكم؟ فقالوا: أصحاب موسى، وسئلت النصارى: من خير أهل ملتكم؟ فقالوا: أصحاب عيسى، وسئلت الرافضة من شر أهل ملتكم؟ فقالوا: أصحاب محمد، أمروا بالاستغفار لهم فسبوهم، فالسيف عليهم مسلول إلى يوم القيامة، لا تقوم لهم راية، ولا تثبت لهم قدم، ولا تجتمع لهم كلمة، كلما أوقدوا نارا للحرب، أطفأها الله بسفك دمائهم وإدحاض حجتهم [٢]، أعاذنا الله وإياكم من الأهواء المضلة، ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ أي: حقدا وحسدا ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

﴿۞ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ۝﴾

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا﴾ تعجب من اغترار اليهود بما وعدهم المنافقون من النصر مع علمهم بأنهم لا يعتقدون دينا ولا كتابا، ومن جملة المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول، وعبد الله بن نبتل، ورفاعة بن زيد [٣]، وقيل: رافعة بن تابوت، وأوس بن قيظي، كانوا من الأنصار ولكنهم نافقوا، وقالوا ليهود قريظة والنضير: ﴿لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ﴾. وقيل: هو من قول بني النضير لقريظة، وقوله: ﴿وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا﴾ يعنون محمدا ﷺ؛ لا نطيعه في قتالكم، وفي هذا دليل على صحة نبوة محمد ﷺ من جهة علم الغيب؛ لأنهم أخرجوا فلم يخرجوا، وقوتلوا فلم ينصروهم؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ أي: في قولهم وفعلهم.

﴿لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ ۝﴾

قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ﴾ أي: منهزمين، ﴿ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ﴾ قيل: معنى: ﴿لَا يَنْصُرُونَهُمْ﴾ طائعين، ﴿وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ﴾: مكرهين، ﴿لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ﴾، وقيل: معنى: ﴿لَا يَنْصُرُونَهُمْ﴾: لا يدومون على نصرهم، هذا على أن الضميرين متفقان، وقيل: إنهما مختلفان؛ والمعنى لئن أخرج اليهود لا يخرج معهم المنافقون، ولئن قوتلوا لا ينصرونهم

(١) ضعيف جدًا: الترمذي (٣٨٦٦) في المناقب، (باب ٦٠)، وقال: «منكر»، وضعفه الألباني هناك.
(٢) ذكره البغوي (٨/ ٧٩، ٨٠) في تفسيره.
(٣) مرسل: ذكره الطبري، عن مجاهد (٢٨/ ٤٩) في تفسيره.

﴿وَلَئِن نَّصَرُوهُمْ﴾ أي: ولئن نصر اليهود المنافقين ﴿لَيُوَلُّنَّ الأَدْبَارَ﴾، وقيل: ﴿لَئِنْ أُخْرِجُوا لا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ﴾ أي: علم الله منهم أنهم لا يخرجون إن أخرجوا، ﴿وَلَئِن قُوتِلُوا لا يَنصُرُونَهُمْ﴾ أي: علم الله منهم ذلك، ثم قال: ﴿لَيُوَلُّنَّ الأَدْبَارَ﴾ فأخبر عما قد أخبر أنه لا يكون كيف كان يكون لو كان؟ وهو كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨]، وقيل: معنى: ﴿وَلَئِن نَّصَرُوهُمْ﴾ أي: ولئن شئنا أن ينصروهم زينا ذلك لهم، ﴿لَيُوَلُّنَّ الأَدْبَارَ﴾.

﴿لَأَنتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِم مِّنَ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿١٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لأَنتُمْ﴾ يا معشر المسلمين ﴿أَشَدُّ رَهْبَةً﴾ أي: خوفا وخشية ﴿فِي صُدُورِهِم مِّنَ اللَّهِ﴾ يعني صدور بني النضير، وقيل: في صدور المنافقين، ويحتمل أن يرجع إلى الفريقين؛ أي: يخافون منكم أكثر مما يخافون من ربهم ذلك الخوف، ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ﴾ أي: لا يفقهون قدر عظمة الله وقدرته.

﴿لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرًى مُّحَصَّنَةٍ أَوْ مِن وَرَاءِ جُدُرٍ ۚ بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ ۚ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿١٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا﴾ يعني اليهود ﴿إِلاَّ فِي قُرًى مُّحَصَّنَةٍ﴾ أي: بالحيطان والدور؛ يظنون أنها تمنعهم منكم، ﴿أَوْ مِن وَرَاءِ جُدُرٍ﴾ أي: من خلف حيطان يستترون بها لجبنهم ورهبتهم، وقراءة العامة ﴿جُدُرٍ﴾ على الجمع، وهو اختيار أبي عبيدة وأبي حاتم؛ لأنها نظير قوله تعالى: ﴿فِي قُرًى مُّحَصَّنَةٍ﴾ وذلك جمع، وقرأ ابن عباس ومجاهد وابن كثير وابن محيصن وأبو عمرو: «جِدَارٍ» (١) على التوحيد؛ لأن التوحيد يؤدي عن الجمع، وروي عن بعض المكيين «جَدْر» بفتح الجيم وإسكان الدال؛ وهي لغة في الجدار، ويجوز أن يكون معناه: من وراء نخيلهم وشجرهم؛ يقال: أجدر النخل إذا طلعت رؤوسه في أول الربيع، والجِدْرُ: نبت واحدته بدرة، وقرئ: «جُدْر» بضم الجيم وإسكان الدال جمع الجدار، ويجوز أن تكون الألف في الواحد كألف كتاب، وفي الجمع كألف ظراف، ومثله نَاقةٌ هِجانٌ ونُوقٌ هِجانٌ؛ لأنك تقول في التثنية: هجانان؛ فصار لفظ الواحد والجمع مشتبهين في اللفظ مختلفين في المعنى؛ قاله ابن جني.

قوله تعالى: ﴿بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ﴾ يعني عداوة بعضهم لبعض، وقال مجاهد: ﴿بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ﴾ أي: بالكلام والوعيد لنفعلن كذا، وقال السدي: المراد اختلاف قلوبهم حتى لا يتفقوا على أمر واحد، وقيل: ﴿بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ﴾ أي: إذا لم يلقوا عدوا نسبوا أنفسهم إلى الشدة والبأس، ولكن إذا لقوا العدو انهزموا، ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ﴾ يعني اليهود والمنافقين؛ قاله مجاهد (٢)، وعنه أيضا

(١) قراءة متواترة: تقريب النشر (ص ١٨٠).

(٢) ضعيف: الطبري (٢٨/ ٥١) في تفسيره، وفي الطريق إليه ليث بن أبي سليم: ضعيف.

يعني المنافقين [١]. الثوري: هـم المشركـون وأهل الكتـاب، وقال قـتادة: ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا﴾ أي: مجتـمعين على أمر ورأي [٢]، ﴿وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ﴾ متـفرقة، فـأهل الباطل مختـلفة آراؤهم، مختـلفة شهادتهم، مختلفة أهواؤهم ؛ وهم مجتـمعون في عداوة أهل الحق، وعن مجاهد أيضا: أراد أن دين المنافقين مخالف لدين اليهود؛ وهذا ليقوي أنفس المؤمنين عليهم [٣]، وقال الشاعر :

إِلَى اللَّه أَشْكُو نِيَّةً شَقَّتِ العَصَا هِيَ اليَومَ شَتَّى وَهِيَ أَمْسَ جُمَّعُ

وفي قراءة ابن مسعود : « وقلوبهم أشت» يعني أشد تشـتيتا؛ أي: أشد اختلافا، ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ أي: ذلك التشتيت والكفر بأنهم لا عقل لهم يعقلون به أمر الله.

﴿كَمَثَلِ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ذَاقُوا۟ وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٥﴾﴾

قال ابن عبـاس: يعني به قينقاع؛ أمكن الله منهم قبـل بني النضير [٤]، وقال قتادة: يعني بني النضير؛ أمكن الله منهم قبل قريظة [٥]. مجاهد: يعني كفار قريش يوم بدر [٦]، وقيل: هو عام في كل من انتقم منه على كفره قبل بني الضـير من نوح إلى محمد ﷺ، ومعنى ﴿وبَالَ﴾ جزاء كفرهم، ومن قال: هم بنو قريظة، جعل ﴿وَبَالَ أَمْرِهِمْ﴾ نزولهم على حكم سعد بن معـاذ؛ فحكم فيهم بقتل المقاتل ،وسبي الذرية، وهو قول الضحاك [٧]، ومن قال: المراد بنو النضير قال: ﴿وَبَالَ أَمْرِهِمْ﴾ الجلاء والنفي، وكان بين النضير وقريظة سنتان، وكانت وقعـة بدر قبل غزوة بني النضير بستة أشهر، فلذلك قال: ﴿قَرِيبًا﴾ وقد قال قوم: غزوة بني النضير بعد وقعة أحد، ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في الآخرة .

﴿كَمَثَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَٰنِ ٱكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦﴾ فَكَانَ عَٰقِبَتَهُمَآ أَنَّهُمَا فِى ٱلنَّارِ خَٰلِدَيْنِ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلإِنسَانِ اكْفُرْ﴾ هذا ضرب مثل للمنافقـين واليهود في تخاذلهم وعدم الوفـاء في نصرتهم، وحـذف حرف العطف، ولم يقل: وكمـثل الشيطان؛ لأن حـذف حرف العطف كثير، كما تقـول: أنت عاقل، أنت كريم ،أنت عالم، وقد روي عن النبي ﷺ: أن الإنسان الذي قال له الشيطان : اكفر راهب تركت عنده امرأة أصابها لمم ليـدعو لها، فزين له الشيطان فوطئها فحملت، ثم قتلها خوفـا أن يفتضح، فدل الشيطان قومها على موضعـها، فجاؤوا فاستنزلوا الراهب ليقـتلوه، فجاء الشيطان فـوعده أنه إن سجد له أنجـاه منهـم، فسجـد له فـتبرأ منه فأسلـمه، ذكره القاضي إسمـاعيل وعلي بن المديني عن سفيان بـن عيينة عن عمرو بن دينار عن عـروة بن عامر عن

---

(١) صحيح إلى مجاهد : الطبري (٢٨/ ٥٠، ٥١) .

(٢) صحيح : انظر السابق .

(٣) انظر: زاد المسير (٦/ ١٠) .

(٤) ضعيف: الطبري (٢٨/ ٥١) في تفسيره .

(٥ ـ ٧) زاد المسير (٦/ ١٠ ، ١١) .

عبيـد بن رفاعـة الزرقي عن النبي ﷺ. وذكـر خبـره مطـولا ابنُ عباس ووهب بن منبه. ولفظهـما مختلف (١).

قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ﴾ ، كان راهب في الفترة يقال له: برصيصا؛ قد تعبـد في صومعتـه سبعين سنة، لم يعص الله فيها طرفة عين، حتى أعـيا إبليس، فجمع إبليس مردة الشياطين ، فـقال: ألا أجد منكم من يكفيني أمر برصـيصا؟ فقال: الأبيض، وهو صـاحب الأنبياء، وهو الذي قصد النبي ﷺ في صورة جبـريل ليوسوس إليه علـى وجه الوحي، فجاء جبـريل فدخل بينهـمـا، ثم دفعه بيـده حتى وقع بأقـصى الهند ؛ فذلك قـوله تعالى: ﴿ذِي قُوَّةٍ عِندَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ﴾ [التكوير: ٢٠] ،فقال: أنا أكـفيكه؛ فانطلق فتـزيا بزي الرهبان، وحلق وسط رأسه حتى أتى صـومعة برصيصا فناداه فلم يجبه؛ وكان لا ينفتل من صلاته إلا في كل عشرة أيام يوما، ولا يفطر إلا في كل عشرة أيام؛ وكان يواصل العـشرة الأيام والعشرين.والأكثر؛ فلما رأى الأبيض أنه لا يجـيبه أقبل على العبادة في أصل صومعـته؛ فلما انفتل برصيصا من صلاته، رأى الأبيض قائـما يصلي في هيئة حسنة مـن هيئـة الرهبان؛ فندم حين لم يجـبه، فقال: ما حاجتك؟ فقـال: أن أكون معك، فأتأدب بأدبك، وأقتبـس من عملك، ونجـتمع على العبادة؛ فقال: إني في شغل عـنك؛ ثم أقبل على صلاته؛ وأقبل الأبيض أيضا على الصلاة؛ فلما رأى برصـيصا شدة اجتهاده وعبادته قال له: مـا حاجتك؟ فقال: أن تأذن لي فـأرتفع إليك، فأذن له فـأقـام الأبيض معـه حولا لا يفطـر إلا في كل أربعين يومًا ، يومًـا واحدًا، ولا ينفـتل من صلاته إلا في كل أربعـين يوما، وربما مد إلى الثـمانين؛ فلمـا رأى برصيـصا اجتهاده تقاصرت إليه نفسه، ثم قال الأبيض: عندي دعوات يشفي الله بها السقيم والمبتلى والمجنون؛ فـعلمه إياها، ثم جاء إلى إبـليس فقال: قد والله أهلكت الرجل، ثم تعرض لرجل فـخنقه، ثم قال لأهله - وقد تصـور في صورة الآدميين : إن بصاحبكـم جنونا أفأطبه؟ قالوا: نعم، فـقال: لا أقوى على جنيته، ولكـن اذهبوا به إلى برصيصا، فـإن عنده اسم الله الأعظم الذي إذا سئل به أعطى،وإذا دعي به أجاب؛ فجاؤوه فدعا بتلك الدعوات، فذهب عنه الشيطان.

ثم جعل الأبيض يفـعل بالناس ذلك فيرشـدهم إلى برصيصا فـيعافون، فـانطلق إلى جارية من بنات الملوك بين ثلاثة إخـوة، وكان أبوهم ملكا فـمات واستـخلف أخاه، وكـان عمهـا ملكا في بني إسرائيل فعذبها وخنقها، ثم جاء إليهم فـي صـورة رجل متـطبب ليعالجـها فـقال: إن شيطانـها مـارد لا يطاق، ولكن اذهبوا بها إلى برصيصا فدعوها عنده، فـإذا جاء شيطانها دعـا لها فـبرئت؛ فـقالوا: لا يجيبنا إلى هذا؛ قال: فابنوا صومعة في جانب صومـعته ثم ضعوها فيها، وقولوا: هي أمانة عندك فاحتسـب فيها، فسألوه ذلك فـأبى فبنوا صومعة ووضعـوا فيها الجارية؛ فلما انفـتل من صلاته عاين الجارية وما بها من الجمال فأسقط في يده، فجاءها الشيطان فخنقها فانفتل من صلاته ودعا لها فذهب عنها الشـيطان، ثم أقبل على صـلاته فجاءها الشـيطان فخنقـها، وكان يكشف عـنها ويتعـرض بها لبرصيصا، ثم جـاءه الشيطان فقال: ويحك! واقعها، فما تجد مـثلها ثم تتوب بعد ذلك، فلم يزل به

(١) ضعيف : لـلإرسال ، فعبيـد هذا ليس بصحابي، وإنما أبوه صـحابي، وانظر: الشعب (٤/ ٣٧٣) للبيـهقي،ثم وهب من نقلة الإسرائيليات .

حتى واقعها فحملت وظهر حملها، فـقال له الشيطان: ويحك! قد افتضحت، فهل لك أن تقتلها ثم تتوب فلا تفتضح، فإن جاؤوك وسألوك فقل جاءها شيطانها فذهب بها، فقتلها برصيصا ودفنها ليلا؛ فأخذ الشيطان طرف ثوبها حتى بقي خارجا من التراب؛ ورجع برصيصا إلى صلاته، ثم جاء الشيطان إلى إخوتها في المنام فـقال: إن برصيصا فعل بأختكم كذا وكذا، وقتلها ودفنها في جبل كذا وكذا؛ فاستعظموا ذلك وقالوا لبرصيصا: ما فعلت أختنا؟ فقال: ذهب بها شيطانها؛ فصدقوه وانصرفوا.

ثم جاءهم الشيطان في المنام وقـال: إنها مدفونة في موضع كذا وكـذا، وإن طرف ردائها خارج من التراب؛ فانطلقوا فوجدوها، فهدموا صومعته وأنزلوه وخنقوه، وحملوه إلى الملك فأقر على نفسه فأمـر بقتله، فلمـا صُلب قال الشيطان: أتـعرفني؟ قال: لا والله . قـال: أنا صاحبـك الذي علمتك الدعوات، أما اتقيت الله ، أما استحييت وأنت أعبد بني إسرائيل ثم لم يكفك صنيعك حتى فضحت نفسك، وأقـررت عليهـا وفضحـت أشباهك من الناس فـإن مت على هذه الحالة لم يفـلح أحد من نظرائك بعدك، فقـال: كيف أصنع؟ قال: تطيعني في خصلة واحدة وأنجـيك منهم، وآخذ بأعينهم، قال: ومـا ذاك؟ قال تسجـد لي سجـدة واحدة؛ فـقـال: أنا أفعـل؛ فسجد له من دون الله، فـقـال: يا برصيصا، هذا أردت منك؛ كان عاقبة أمرك أن كفرت بربك، إني بريء منك، إني أخاف الله رب العالمين (١).

وقال وهب بن منبه: إن عابدا كان في بني إسرائيل، وكـان من أعبد أهل زمانه، وكان في زمانه ثلاثة إخوة لهم أخت، وكانت بكرا، ليس لهم أخت غيـرها، فخرج البعث على ثلاثتهم، فلم يدروا عند من يخلفون أختهم، ولا عند من يأمنون عليها، ولا عند من يضعونها، قال: فاجتمع رأيهم على أن يخلفوها عند عابد بني إسـرائيل، وكان ثقة في أنفسهم، فأتوه فسـألوه أن يخلفوها عنده، فتكون في كنفه وجواره إلى أن يقـفلوا من غزاتهم، فأبى ذلك عليهم وتعوذ بالله منهم ومن أخـتهم، قال: فلم يزالوا به حـتى أطاعهم فـقال: أنزلوها فـي بيت حذاء صـومعـتي، فأنزلوها في ذلك البـيت ثم انطلقوا وتركوها، فـمكثت في جوار ذلك العابد زمانا، ينزل إليهـا الطعام من صومعته، فيـضعه عند باب الصومعة، ثم يغلق بابه ويصعد في صومعته، ثم يأمرها فتخرج من بيتها فتأخذ ما وضع لها من الطعام، قـال: فتلطف له الشيطـان فلم يزل يرغبه في الخـير، ويعظم عليه خـروج الجارية من بيتـها نهارا، ويخـوفه أن يراها أحد فـيعلقـها، قال: فلبث بذلك زمـانا، ثم جاءه إبليس فـرغبه في الخـير والأجر، وقال له: لو كنت تمشي إليـها بطعامها حـتى تضعه في بيتها كـان أعظم لأجرك؛ قال: فلم يزل به حتى مشى إليها بطعامها فوضعه في بيـتها، قال: فلبثت بذلك زمانا ثم جاءه إبليس فرغبه في الخير وحـضه عليه، وقال: لو كنت تكلـمها وتحدثها فـتأنس بحديثك، فإنهـا قد استوحـشت وحشةً شديدة، قال: فلم يزل به حتى حـدثها زماناً يطلع عليها من فوق صومعـته، قال: ثم أتاه إبليس بعد ذلك فقال: لوكنت تنزل إليها فتقعد على باب صومعـتك وتحدثها وتقعد على باب بيتها فتحدثك كان آنس لها، فلم يزل به حتى أنزله وأجلسه على باب صومعته يحـدثها، وتخرج الجارية من بيتها، فلبثا

(١) ضعيف والخبر من الإسرائيليات : رواه عطاء وغيره ، عن ابن عباس ، وذكره البغوي (٨/ ٨٤) في تفسيره .
قلت : وقصة الأبيض هذه منحولة فلا تلتفتْ إليها .

زمانا يتحدثان، ثم جاءه إبـليس فرغبه في الخير والثواب فيمـا يصنع بها، وقال: لو خرجت من باب صومعتك فـجلست قريبا من باب بيتهـا كان آنس لها، فلم يزل به حتى فعل، قال: فلبـثا زمانا، ثم جاءه إبليس فرغبه في الخـير وفيما له من حسن الثواب فيـما يصنع بها، وقال له: لو دنوت من باب بيتها فحدثتها ولم تخـرج من بيتها، ففعل، فكان ينزل من صومعته فيقعد عـلى باب بيتها فيحدثها، فلبثا بذلك حينا ثم جاءه إبليس فقال: لو دخلت البيت معها تحدثها ولم تتركها تبرز وجهها لأحد كان أحسن بك، فلم يزل به حتى دخل البيت، فجعل يحدثها نهـاره كله، فإذا أمسى صعد في صومعته، قال: ثم أتاه إبليس بعد ذلك، فلم يزل يزينها له حتى ضـرب العابد على فخذها وقبلها، فلم يزل به إبليس يحسنها في عيـنه ويسـوّل له حـتى وقع عليها فأحبلها، فولدت له غلامـا، فجاءه إبليس فقال له: أرأيت أن جـاء إخوة هذه الجـارية وقد ولـدت منـك، كـيف تصـنع؟ لا آمـن عليـك أن تفتضـح أو يفضحوك، فاعمـد إلى ابنها فاذبحه وادفنه، فإنها ستكتم عليك مخافـة إخوتها أن يطلعوا على ما صنعت بها، ففعل، فقال له: أتراها تكتم إخوتها ما صنعت بها وقتلت ابنها ؟ خذها فاذبحها وادفنها مع ابنها، فلم يزل به حتى ذبحهـا وألقاها في الحفيرة مع ابنها، وأطبق عليها صـخرة عظيمة، وسوى عليها التراب، وصعد في صومعته يتعبـد فيها؛ فمكث بذلك ما شاء الله أن يمكث؛ حتى قفل إخوتها من الغزو، فجاؤوه فـسألوه عنها فنعاها لهم وترحم عليها، وبكى لهم وقال: كـانت خير أمة، وهذا قبرها فانظروا إليه.

فأتى إخوتها القـبر فبكوا على قبرها وترحمـوا عليها، وأقاموا على قبرهـا أيامًا ثم انصرفوا إلى أهاليهم، فلمـا جَنّ عليهم الليل وأخذوا مضـاجعهم، أتاهم الشيـطان في صورة رجل مسافـر، فبدأ بأكبرهم فسأله عن أختـهم؛ فأخبره بقول العابد وموتها وترحمه عليـها، وكيف أراهم موضع قبرها؛ فكذبه الشيطان وقال: لم يصدقكم أمر أختكم، إنه قد أحبل أختكم وولدت منه غلاما فذبحه وذبحها معه فزعا منكم، وألقاها في حفيرة احتفرها خلف الباب الذي كانت فيه عن يمين من دخله، فانطلقوا فادخلوا البيت الذي كـانت فيه عن يمين من دخله فإنكم سـتجدونهما هنالك جـميعا كمـا أخبرتكم، قال: وأتى الأوسط في منامه وقال له مـثل ذلك، ثم أتى أصغرهم فقال له مثل ذلك، فلمـا استيقظ القوم استيقظـوا متعجبين لما رأى كل واحد منهم، فأقبل بعـضهم على بعض، يقول كل واحد منهم: لقد رأيت عجبا، فأخبر بعضهم بعضا بما رأى، قال أكبرهم: هذا حلم ليس بشيء، فامضوا بنا ودعوا هذا، قال أصغـرهم: لا أمضي حتى آتي ذلك المكان فأنظر فيـه ، قال: فانطلقوا جميـعا حتى دخلوا البيت الذي كانت فـيه أختهم، ففتـحوا الباب وبحثوا الموضع الذي وصف لهم في منامـهم، فوجدوا أختهم وابنها مذبوحين في الحفـيرة كما قيل لهم، فسألوا العابد فصدّق قـول إبليس فيما صنع بهما، فاستـعدوا عليه ملكهم، فأنزل من صومـعته فقدّمـوه ليُصْلَب، فلما أوثقوه على الخشـبة أتاه الشيطان فقال له: قد علمت أني صاحبك الذي فتنتك في المرأة حتى أحـبلتها وذبحتها وذبحت ابنها، فإن أنت أطعتني اليوم وكفرت بالله الذي خلقك خلصتك مما أنت فيه، قال: فكفر العابد بالله؛ فلما كفر خلى الشيطان بينه وبين أصحابه فصلبوه.

قال: ففيه نزلت هذه الآية: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلإِنسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكَ إِنِّي أَخَافُ

﴿اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾ فَكَانَ عَاقِبَتَهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدَيْنِ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿١٧﴾﴾ [١]. قال ابن عباس[٢]: فضرب الله هذا مثلا للمنافقين مع اليهود، وذلك أن الله تعالى أمر نبيه عليه السلام أن يُجْلي بني النَّضير من المدينة، فدس إليهم المنافقون ألا تخرجوا من دياركم، فإن قاتلوكم كنا معكم، وإن أخرجوكم كنا معكم، فحاربوا النبي ﷺ فخذلهم المنافقون، وتبرؤوا منهم كما تبرأ الشيطان من برصيصا العابد، فكان الرهبان بعد ذلك لا يمشون إلا بالتَّقيّة [٣] والكتمان، وطمع أهل الفسوق والفجور في الأحبار فرموهم بالبهتان والقبيح، حتى كان أمر جُريج الراهب، وبَرّأه الله فانبسطت بعده الرهبان وظهروا للناس [٤]. وقيل: المعنى مثل المنافقين في غدرهم لبني النَّضير كمثل إبليس إذ قال لكفار قريش: ﴿لا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٨] الآية، وقال مجاهد: المراد بالإنسان ها هنا: جميع الناس في غرور الشيطان إياهم، ومعنى قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِلْإِنسَانِ اكْفُرْ﴾ أي أغواه حتى قال: إني كافر، وليس قول الشيطان: ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ حقيقة، إنما هو على وجه التبرؤ من الإنسان، فهو تأكيد لقوله تعالى: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكَ﴾ وفتح الياء من ﴿إِنِّيَ﴾ [٥] نافع وابن كثير وأبو عمرو، وأسكن الباقون، ﴿فَكَانَ عَاقِبَتَهُمَا﴾ أي عاقبة الشيطان وذلك الإنسان ﴿أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدَيْنِ فِيهَا﴾ نصب على الحال، والتثنية ظاهرة فيمن جعل الآية مخصوصة في الراهب والشيطان، ومن جعلها في الجنس فالمعنى: وكان عاقبة الفريقين أو الصنفين، ونصب ﴿عَاقِبَتَهُمَا﴾ على أنه خبر كان، والاسم ﴿أَنَّهُمَا فِي النَّارِ﴾، وقرأ الحسن: «فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا» بالرفع على الضد من ذلك، وقرأ الأعمش: «خالدان» بالرفع وذلك خلاف المرسوم، ورفعه على أنه خبر ﴿أن﴾ والظرف مُلغى.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ في أوامره ونواهيه، وأداء فرائضه، واجتناب معاصيه، ﴿وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ يعني يوم القيامة، والعرب تكني عن المستقبل بالغد، وقيل: ذِكْر الغَدِ تنبيهًا على أن الساعة قريبة؛ كما قال الشاعر:

وإنّ غدًا للناظرينَ قَريبُ [٦]

وقال الحسن وقتادة: قرّب الساعة حتى جعلها كغَد، ولا شك أن كل آت قريبٌ؛ والموت لا محالة آت، ومعنى ﴿مَّا قَدَّمَتْ﴾ يعني من خير أو شر، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أعاد هذا تكريرا، كقولك: اعجل اعجل، ارم ارم، وقيل: التقوى الأولى: التوبة فيما مضى من الذنوب، والثانية: اتقاء المعاصي

(١) خبر من الإسرائيليات: ووهب ـ رحمه الله ـ من كبار رواتها.

(٢) ذكره البغوي (٨/ ٨٤، ٨٥) في تفسيره.

(٣) التقيّة: إظهار خلاف ما في الباطن.

(٤) هذا بقية الكلام السابق من كلام ابن عباس ـ رضي الله عنهما كما عند البغوي (٨/ ٨٥)، وحديث جريج رواه مسلم (٢٥٥٠) في البر والصلة، والبخاري مختصرًا في أحاديث الأنبياء (٦/ ٤٧٦) باب قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ [مريم: ١٦].

(٥) قراءة متواترة: تقريب النشر (ص ١٨٠).

(٦) البيت لقراد بن أجدع، والبيت بتمامه: فإنْ يَكُ صدْرُ هذا اليوم ولّى فإنَّ غدًا لِنَاظِرِهِ قَرِيبُ

في المستقبل، ﴿إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ قال سعيد بن جبير: أي بما يكون منكم، والله اعلم [١].

﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾

قوله تعالى: ﴿ولا تكونوا كالذين نسوا الله﴾ أي تركوا أمره ﴿فأنساهم أنفسهم﴾ أن يعملوا لها خيرا؛ قاله ابن حبّان، وقيل: نسوا حق الله فأنساهم حق أنفسهم؛ قاله سفيان، وقيل: ﴿نسوا الله﴾ بترك شكره وتعظيمه، ﴿فأنساهم أنفسهم﴾ بالعذاب أن يذكر بعضهم بعضا؛ حكاه ابن عيسى، وقال سهل بن عبدالله: ﴿نسوا الله﴾عند الذنوب ﴿فأنساهم أنفسهم﴾ عند التوبة، ونسب تعالى الفعل إلى نفسه في «أنساهم» إذ كان ذلك بسبب أمره ونهيه الذي تركوه، وقيل: معناه: وجدهم تاركين أمره ونهيه؛ كقولك: أحمدت الرجل: إذا وجدته محمودا، وقيل: ﴿نسوا الله﴾ في الرخاء ﴿فأنساهم أنفسهم﴾ في الشدائد، ﴿أولئك هم الفاسقون﴾ قال ابن جبير: العاصون [٢]، وقال ابن زيد: الكاذبون [٣]، وأصل الفسق الخروج؛ أي الذين خرجوا عن طاعة الله.

﴿ لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ ۚ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾

قوله تعالى: ﴿لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة﴾ أي: في الفضل والرتبة ﴿أصحاب الجنة هم الفائزون﴾ أي: المقربون المكرمون، وقيل: الناجون من النار، وقد مضى الكلام في معنى هذه الآية في المائدة عند قوله تعالى: ﴿قل لا يستوي الخبيث والطيب﴾ [المائدة: ١٠٠]. وفي سورة «السجدة» عند قوله تعالى: ﴿أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستوون﴾ [السجدة: ١٨]، وفي سورة «ص»: ﴿أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم نجعل المتقين كالفجار﴾ [ص: ٢٨]، فلا معنى للإعادة، والحمد لله.

﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ۚ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾

قوله تعالى: ﴿لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا﴾ حث على تأمل مواعظ القرآن وبين أنه لا عذر في ترك التدبر؛ فإنه لو خوطب بهذا القرآن الجبال مع تركيب العقل فيها لانقادت لمواعظه، ولرأيتها على صلابتها ورزانتها خاشعةً متصدّعةً؛ أي متشققة من خشية الله، والخاشع: الذليل، والمتصدع: المتشقق، وقيل: ﴿خاشعا﴾ لله بما كلفه من طاعته، ﴿من خشية الله﴾ أن يعصيه فيعاقبه، وقيل: هو على وجه المثل للكفار.

قوله تعالى: ﴿وتلك الأمثال نضربها للناس لعلهم يتفكرون﴾ أي: أنه لو أنزل هذا القرآن على جبل لخشع لوعده وتصدع لوعيده، وأنتم أيها المقهورون بإعجازه لا ترغبون في وعده، ولا ترهبون من وعيده، وقيل: الخطاب للنبي ﷺ؛ أي: لو أنزلنا هذا القرآن يا محمد على جبل لما ثبت، وتصدع من نزوله عليه؛ وقد أنزلناه عليك وثبتناك له؛ فيكون ذلك امتناناً عليه أن ثبته لما لا تثبت له الجبال، وقيل: إنه خطاب للأمة، وأن الله تعالى لو أنذر بهذا القرآن الجبال لتصدّعت من خشية الله، والإنسان أقل قوة وأكثر ثباتاً؛ فهو يقوم بحقه إن أطاع، ويقدر على ردّه إن عصى؛ لأنه موعود بالثواب، ومزجور بالعقاب.

(١ ـ ٣) فتح القدير (٧ / ١٩٥) للشوكاني، وقد سبق هذا كله.

﴿ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ ۖ هُوَ ٱلرَّحْمَـٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ قال ابن عباس: عالم السر والعلانية، وقيل: ما كان وما يكون، وقال سهل: عالم بالآخرة والدنيا، وقيل ﴿الْغَيْبِ﴾ ما لم يعلم العباد ولا عاينوه، ﴿وَالشَّهَادَةِ﴾ ما علموا وشاهدوا، ﴿هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ تقدم.

﴿ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَـٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ ۚ سُبْحَـٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ﴾ أي: المنزه عن كل نقص، والطاهر عن كل عيب، والقدس بالتحريك: السَّطْل بلغة أهل الحجاز؛ لأنه يتطهر به، ومنه القادوس لواحد الأواني التي يستخرج بها الماء من البئر بالسانية [1]، وكان سيبويه يقول: قدُّوس وسبُّوح؛ بفتح أوّلهما، وحكى أبو حاتم عن يعقوب أنه سمع عند الكسائي أعرابيا فصيحا يكني أبا الدينار يقرأ «القَدوس» بفتح القاف، قال ثعلب: كل اسم على فعول فهو مفتوح الأول؛ مثل سَفُّود [2] وكَلُّوب [3] وتَنُّور [4] وسَمُّور [5] وشَبُّوط [6]، إلا السُّبُّوح والقدوس، فان الضم فيهما أكثر؛ وقد يفتحان، وكذلك الذُّرُّوح [7] بالضم وقد يفتح، ﴿السَّلامُ﴾ أي: ذو السلامة من النقائص، وقال ابن العربيّ: اتفق العلماء رحمة الله عليهم على أن معنى قولنا في الله: ﴿السَّلامُ﴾: النسبة، تقديره ذو السلامة، ثم اختلفوا في ترجمة النسبة على ثلاثة أقوال: الأوّل: معناه الذي سلِم من كل عيب وبريء من كل نقصى، الثاني: معناه ذو السلام؛ أي: المسلم على عباده في الجنة؛ كما قال: ﴿سَلامٌ قَوْلاً مِنْ رَبٍّ رَحِيمٍ﴾ [يس: ٥٨]. الثالث: أن معناه الذي سلم الخلق من ظلمه.

قلت: وهذا قول الخطابي؛ وعليه والذي قبله يكون صفة فعل، وعلى أنه البريء من العيوب والنقائص يكون صفة ذات، وقيل: السلام معناه المسلِّم لعباده. قوله تعالى: ﴿الْمُؤْمِنُ﴾ أي: المصدّق لرسله بإظهار معجزاته عليهم، ومصدق المؤمنين ما وعدهم به من الثواب، ومصدق الكافرين ما أوعدهم من العقاب، وقيل: المؤمن الذي يؤمِّن أولياءه من عذابه ويؤمن عباده من ظلمه؛ يقال: آمنه من الأمان الذي هو ضدّ الخوف؛ كما قال تعالى: ﴿وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٤] فهو مؤمن؛ قال النابغة:

---

(١) السانية: الدلو وأدواته التي يستخرج بها الماء.

(٢) السفود: حديد ذات شعب معقفة يشوى بها اللحم. اللسان «سفد».

(٣) الكلوب: حديدة معطوفة تشبه الخطاف. اللسان «كلب».

(٤) التنور: الفرن يخبز فيه. اللسان «تنر».

(٥) السمور: حيوان ثديي ليلي من الفصيلة السمورية من آكلات اللحوم، يتخذ من جلده فرو ثمين، ويقطن شمال آسيا

(٦) الشبوط: نوع من السمك يكثر في نهر دجلة، عريض الوسط، دقيق الذنب، ناعم الملمس. المعجم الوجيز ص٣٣٤.

(٧) الذروح والذراح: حشرة حمراء أعظم من الذباب، منقطة بسواد، تطير، فيها أنواع تقتل وتجف وتسحق وتستعمل في الطب. المعجم الوجيز ص ٢٤٣.

وَالْمُؤْمِنُ العَائِذَاتِ الطَّيرَ يَمْسَحُهَا رُكْبَانُ مَكَّةَ بَيْنَ الغَيلِ والسَّنَد

وقال مجاهد: المؤمن الذي وحد نفسه بقول: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ﴾ (١) [آل عمران: ١٨]، وقال ابن عباس: إذا كان يوم القيامة أخرج أهل التوحيد من النار، وأول من يخرج من وافق اسمه اسم نبي، حتى إذا لم يبق فيها من يوافق اسمه اسم نبي قال الله تعالى لباقيهم: أنتم المسلمون وأنا السلام، وأنتم المؤمنون وأنا المؤمن، فيخرجهم من النار ببركة هذين الاسمين، ﴿الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ﴾ تقدم الكلام في المهيمن في «المائدة» وفي ﴿الْعَزِيزُ﴾ في وقال قتادة: المهيمن معناه المشاهد، وقيل: الحافظ، وقال الحسن: المصدق؛ ﴿الْجَبَّارُ﴾ قال ابن عباس: هو العظيم، وجبروت الله عظمته، وهو على هذا القول صفة ذات، من قولهم: نخلة جبارة، قال امرؤ القيس:

سَوامِقُ جَبَّار أثيث فُرُوعُهُ وَعَالينَ قِنْوانًا مِنَ البُسْرِ أحْمَرا

يعني النخلة التي فاتت اليد، فكان هذا الاسم يدل على عظمة الله وتقديسه عن أن تناله النقائص وصفات الحدث، وقيل: هو من الجبر وهو الإصلاح، يقال: جبرت العظم فجبر: إذا أصلحته بعد الكسر، فهو فعّال من جبر: إذا أصلح الكسير وأغنى الفقير، وقال الفراء: هو من أجبره على الأمر، أي: قهره، قال: ولم أسمع فعّالا من أفعل إلا في جبار ودرّاك من أدرك، وقيل: الجبار الذي لا تطاق سطوته، ﴿الْمُتَكَبِّرُ﴾ الذي تكبر بربوبيّته فلا شيء مثله، وقيل: المتكبر عن كل سوء، المتعظم عما لا يليق به من صفات الحدث والذم، وأصل الكبر والكبرياء: الامتناع وقلة الانقياد، وقال حميد بن ثور:

عَفَتْ مِثْلَ مَا يَعْفُو الفَصِيلُ فَأَصْبَحَتْ بِهَا كِبْرِيَاءُ الصَّعْبِ وَهِيَ ذَلُولُ

والكبرياء في صفات الله مدح، وفي صفات المخلوقين ذم، وفي الصحيح عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى أنه قال: «الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني في واحد منهما قصمته ثم قذفته في النار» (٢)، وقيل: المتكبر معناه العالي، وقيل: معناه الكبير لأنه أجلّ من أن يتكلف كبرا، وقد يقال: تظلّم بمعنى ظلم، وتشتم بمعنى شتم، واستقرّ بمعنى قرّ، كذلك المتكبر بمعنى الكبير، وليس كما يوصف به المخلوق إذا وصف بتفعل إذا نسب إلى ما لم يكن منه، ثم نزه نفسه فقال: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ﴾ أي: تنزيها لجلالته وعظمته ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

﴿ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾ ﴿الْخَالِقُ﴾ هنا المقدّر، و﴿الْبَارِئُ﴾ المنشئ المخترع، و﴿الْمُصَوِّرُ﴾ مصوّر الصور ومركبها على هيئات مختلفة، فالتصوير مرتب على الخلق والبراية وتابع لهما، ومعنى التصوير التخطيط والتشكيل، وخلق الله الإنسان في أرحام الأمهات ثلاث خلَق: جعله علَقَةً، ثم مضغة، ثم جعله صورة وهو التشكيل الذي يكون به صورة وهيئة يُعرف بها ويتميّز عن

(١) انظر البغوي (٨/ ٨٧) في تفسيره، وزاد المسير (٦/ ١٤)، وتفسير ابن عباس فيه ضعف، والله أعلم.
(٢) صحيح: وقد سبق.

غيره بسمتها، فتبارك الله أحسن الخالقين، وقال النابغة:

الخَالِقُ البَارِئُ المُصَوِّرُ فِي الـ ـأَرْحَامِ مَاءً حَتَّى يَصِيرَ دَمَا

وقد جعل بعض الناس الخلق بمعنى التصوير، وليس كذلك، وإنما التصوير آخرا والتقدير أولا والبراية بينهما، ومنه قوله الحق: ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾ [المائدة: ١١٠].

وقال زهير:

ولأَنْتَ تَفْرِي مَا خَلَقْتَ وبَعْـ ـضُ القومَ يَخْلُقُ ثُمَّ لا يَفْرِي

يقول: تُقَدِّم مَا تُقَدِّر ثم تفريه، أي: تُمضيه على وَفْق تقديرك، وغيرك يقدر ما لا يتم له ولا يقع فيه مراده، إما لقصوره في تصوّر تقديره أو لعجزه عن تمام مراده، وقد أتينا على هذا كله في الكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى والحمد لله، وعن حاطب بن أبي بلتعة أنه قرأ: «البارئ المصوَّرَ» بفتح الواو ونصب الراء، أي: الذي يبرأ المصور، أي: يميز ما يصوره بتفاوت الهيئات، ذكره الزَّمَخْشَرِيّ، ﴿لَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ تقدم الكلام فيه، وعن أبي هريرة قال: سألت خليلي أبا القاسم رسول الله ﷺ عن اسم الله الأعظم فقال: «يا أبا هريرة، عليك بآخر سورة الحشر فأكثر قراءتها» فأعدت عليه فأعاد عليّ، فأعدت عليه فأعاد عليّ[(١)]، وقال جابر بن زيد: إن اسم الله الأعظم هو الله لمكان هذه الآية[(٢)]، وعن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ سورة الحشر غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر»[(٣)]، وعن أبي أمامة قال: قال النبي ﷺ: «من قرأ خواتيم سورة الحشر في ليل أو نهار فقبضه الله في تلك الليلة أو ذلك اليوم، فقد أوجب الله له الجنة»[(٤)].

---

(١) ضعيف: الثعلبي، عن عطاء بن يسار كما في تخريج أحاديث الكشاف (٤/ ٥١٠).

(٢) ضعيف: الطبري (٢٨/ ٥٩)، وفي سنده إبهام المحدث، عن جابر بن زيد.

(٣) ضعيف جدًا: انظر تخريج أحاديث الكشاف، وفيه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

(٤) ضعيف جدًا: البيهقي (٢/ ٤٩٢) في الشعب، وقال: «تفرَّد به سُلَيم بن عثمان، عن محمد بن زياد»، وقال الذهبي (٣/ ٣٢٣) في الميزان: محمد بن زياد ليس بثقة، قال ابن جوصاء: وسألت أبا زرعة عن أحاديث سليم بن عثمان بن أبي زياد، وعرضتها عليه فأنكرها، وقال: لا يشبه حديث الثقات.